

## المملكة المغربية

## المجلة السنوية للبرلمان

## نشرة مداولات مجلس النواب

المدة النيابية 2016-2021-السنة التشريعية الثالثة : دورة أكتوبر 2018

تدرج في النشرة محاضر مناقشات مجلس النواب برمتها عملاً بأحكام الفصل 68 من الدستور

صفحة	فهرست
5075	(دورة أكتوبر 2018)
- مشروع قانون رقم 47.14 يتعلق بالمساعدة الطبية عن الإنجاب في إطار قراءة ثانية له؛ محضر الجلسة الخامسة والأربعين بعد المائة ليوم الأربعاء 7 جمادى الآخرة 1440هـ (13 فبراير 2019).....	محضر الجلسة الرابعة والأربعين بعد المائة ليوم الثلاثاء 6 جمادى الآخرة 1440هـ (12 فبراير 2019).....
5082	5066
جدول الأعمال: الدراسة والتصويت النصوص التشريعية التالية: -مشروع قانون رقم 94.18 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.18.781 الصادر في 30 من محرم 1440 (10 أكتوبر 2018) بإحداث الصندوق المغربي للتأمين الصحي. محضر الجلسة السادسة والأربعين بعد المائة ليوم الأربعاء 7 جمادى الآخرة 1440هـ (13 فبراير 2019).....	جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على النصوص التشريعية التالية: - مشروع قانون رقم 14.16 يتعلق بمؤسسة الوسيط في قراءة ثانية له؛ - مشروع قانون رقم 16.18 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري؛ - مشروع قانون رقم 51.14 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتجات الفلاحية والبحرية وذلك في قراءة ثانية له؛
جدول الأعمال: جلسة مخصصة لاختتام دورة أكتوبر من السنة التشريعية الثالثة برسم الولاية التشريعية العاشرة.	

من النظام الداخلي لمجلس النواب أطلب من السيدة أمينة المجلس تلاوة المراسلات الواردة على الرئاسة.

### السيدة أسماء اغلالو أمينة المجلس:

شكرا السيد الرئيس،

توصل مكتب مجلس النواب من السيد رئيس المحكمة الدستورية ب:

القرار رقم 88/19 الذي صرحت المحكمة بمقتضاه برفض تثبيت تجريد السيد محمد بوهودود من صفته عضوا بمجلس النواب عن الدائرة الانتخابية المحلية تارودانت الجنوبية؛

القرار رقم 89/19 الذي صرحت المحكمة بمقتضاه بأن بعض المقتضيات الواردة في القانون رقم 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي غير مطابق للدستور، شكرا السيد الرئيس.

### السيد الرئيس:

شكرا للسيدة الأمينة، الآن ننتقل بتقديم مشروع قانون رقم 51.14 يقضي بتغيير وتنظيم القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتجات الفلاحية والبحرية في قراءة ثانية له، الكلمة للسيد الوزير.

### السيد حمو اوحلي، كاتب الدولة لدى وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات المكلف بالتنمية القروية والمياه والغابات:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة النواب المحترمون،

يسعدني أن أقدم أمام أنظار مجلسكم الموقر في قراءته الثانية مشروع القانون رقم 51.14 يقضي بتغيير وتنظيم القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتجات الفلاحية والبحرية.

فمنذ الشروع في تفعيل القانون رقم 25.06 تم الاعتراف ب 62 علامة مميزة للمنشأ والجودة، منها 50 بيانا جغرافيا، و6 تسميات للمنشأ و6 علامات للجودة الفلاحية، لذا نود من خلال مشروع القانون رقم 51.14 توسيع مجال القانون رقم 25.06 ليشمل المنتجات البحرية، لما تزخر به بلادنا من المؤهلات الكبيرة للمنتجات البحرية قابلة للترميز.

للتذكير فقد سبق لمجلسكم الموقر أن تدارس هذا المشروع وصادق عليه بالإجماع في جلسة عامة، بتاريخ 6 فبراير 2018، وخلال دراسته من قبل السيدات والسادة أعضاء مجلس المستشارين تم تدارك خطأ مادي في المادة الأولى للمشروع متعلقة بالمفاهيم المعدلة للمادة الثانية من القانون رقم 25.06 في شقها الخاص بتعريف مدلول

### محضر الجلسة الرابعة والأربعين بعد المائة

التاريخ: الثلاثاء 6 جمادى الآخرة 1440هـ (12 فبراير 2019)

الرئاسة: السيد الحبيب المالكي رئيس مجلس النواب.

التوقيت: خمسون دقيقة ابتداء من الساعة الحادية عشر صباحا والدقيقة الأربعين.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على النصوص التشريعية التالية:

- مشروع قانون رقم 14.16 يتعلق بمؤسسة الوسيط في قراءة ثانية له؛

- مشروع قانون رقم 16.18 يقضي بتغيير وتنظيم القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري؛

- مشروع قانون رقم 51.14 يقضي بتغيير وتنظيم القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتجات الفلاحية والبحرية وذلك في قراءة ثانية له؛

- مشروع قانون رقم 47.14 يتعلق بالمساعدة الطبية عن الإنجاب في إطار قراءة ثانية له؛

### السيد الحبيب المالكي رئيس مجلس النواب، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم، الصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه،

السيدان الوزيران،

السيدات والسادة النواب،

يعقد مجلس النواب جلسة العمومية تشريعية تخصص للدراسة والتصويت على المشاريع التالية:

مشروع قانون رقم 14.16 يتعلق بمؤسسة الوسيط في قراءة ثانية له؛

مشروع قانون رقم 16.18 يقضي بتغيير وتنظيم القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري؛

مشروع قانون رقم 51.14 يقضي بتغيير وتنظيم القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتجات الفلاحية والبحرية وذلك في قراءة ثانية له؛

مشروع قانون رقم 47.14 يتعلق بالمساعدة الطبية عن الإنجاب في إطار قراءة ثانية له؛

ومعدرة على التأخير لأسباب نعلمها جميعا، والآن وفق المادة 149

للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتجات الفلاحية والبحرية في قراءة ثانية له، شكرا السيد الوزير.

المشروع الموالي، مشروع قانون رقم 51.14 يقضي بتغيير وتميم القانون رقم، عفوا، مشروع قانون رقم 14.16 يتعلق بمؤسسة الوسيط في قراءة ثانية له، الكلمة للسيد الوزير.

### السيد محمد الأعرج وزير الثقافة والاتصال:

شكرا السيد الرئيس،

الحمد لله وحدة الصلاة والسلام على أشرف المرسلين،

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة النواب المحترمين،

بعد التفاعل الإيجابي الذي أبداه مجلس النواب في مناقشة مشروع القانون المتعلق بمؤسسة الوسيط في إطار القراءة الأولى من خلال تقديم مقترحات تعديلية لبعض مواد سواء من جانب الفرق ومجموعة الأغلبية أو من جانب فرق المعارضة حيث بلغت عدد مقترحات التعديلات التي تقدمت بها مجموعة الأغلبية 42 تعديل، قبلت منها الحكومة 23 تعديلا كليا وتعديلا واحدا بشكل جزئي، كما بلغ عدد التعديلات التي تقدمت بها فرق المعارضة 85 تعديلا، قبلت فيها الحكومة 27 تعديلا كليا و7 تعديلات جزئية، وبذلك يكون مجموع التعديلات المقدمة من طرف أعضاء مجلس النواب أغلبية ومعارضة تقدر بـ 127 تعديل، استجابت الحكومة لما مجموعه 72 تعديل، وهو ما أدى إلى تحسين النص وتدقيق العبارات والرفع من نجاعته. وبعد المصادقة عليه بالإجماع داخل الجلسة العامة بهذا المجلس وإحالته على مجلس المستشارين تقدمت 4 فرق إلى الحكومة بـ 38 تعديل، حيث تم قبول 11 تعديل عبارة عن تصويبات لغوية بالدرجة الأولى تسربت إلى النص، وكان لزاما إصلاحها. وقد تم التصويت على مشروع القانون المتعلق بمؤسسة الوسيط في الجلسة العامة بمجلس المستشارين بالإجماع.

السيدات والسادة النواب المحترمين،

نقدم بين أيديكم مشروع القانون المتعلق بمؤسسة الوسيط في إطار القراءة الثانية، وفقا للقراءة الثانية من الفصل 84 من الدستور، وذلك بعد عرضه على لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بهذا المجلس التي وافقت بالإجماع على التعديلات التي صادق عليها مجلس المستشارين، وكلنا أمل في أن يحظى بالمصادقة من قبل السيدات والسادة النواب في اجتماعكم هذا الذي نتمنى لكم فيه التوفيق والسداد، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس:

شكرا للسيد الوزير، وشكرا للسيدة النائبة زهور الوهابي مقرر لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان.

المنتوج البحري، كما عدل مجلس المستشارين المادة الثانية للمشروع التي تتضمن نسخ وتعويض أحكام المادة 17 من القانون رقم 25.06 الخاصة بتكيفية اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة كي تضم، بالإضافة إلى أعضاء يمثلون الإدارة والمؤسسات العمومية والمؤسسات العلمية المعنية وفيدراليات غرف الفلاحة وفيدرالية غرف الصيد البحري كما جاء في النص الأصلي، أقول، تضاف يضاف ممثلي الهيئات بين المهنية المعنية للفلاحة والصيد البحري، وعند تقديم هذه التعديلات على أنظار لجنة القطاعات الإنتاجية بمجلسكم الموقروافق أعضؤها بالاجماع على تعديل المادة الأولى كما جاءت، في ما ارتأوا تجويد صياغة التعديل الخاص بالمادة الثانية من خلال اعتماد صيغة توافقية لم تمس جوهر التعديل الذي تبناه مجلس المستشارين، بقدر ما مكنت من توضيح المقصود منه.

في الختام اسمحوا لي السيدات والسادة النواب المحترمون، أن أتقدم بشكري الخالص إلى لجنة القطاعات الإنتاجية، رئيسا وأعضاء، على تجاوزهم، راجيا أن تحظى هذه الصيغة الجديدة بموافقتكم كما كان عليه الشأن داخل اللجنة، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيد الرئيس:

شكرا السيد الوزير، وباسمكم جميعا أشكر مقرر لجنة القطاعات الإنتاجية السيد النائب هشام هرامي.

نمر الآن إلى عملية التصويت:

أعرض المادة الأولى للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: الإجماع

المعارضون: لا أحد

المتنعون: لا أحد

أعرض المادة الثانية للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: الإجماع

المعارضون: لا أحد

المتنعون: لا أحد

أعرض للتصويت مشروع القانون برمته في قراءة ثانية له كما صادقت عليه اللجنة:

الموافقون: الإجماع

المعارضون: لا أحد

المتنعون: لا أحد

صادق مجلس النواب بالإجماع على مشروع قانون رقم 51.14 يقضي بتغيير وتميم القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة

المعارضون: لا أحد	نمر الآن إلى عملية التصويت:
الممتنعون: لا أحد	أعرض المادة 8 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:
أعرض المادة 26 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:	الموافقون: الإجماع
الموافقون: الإجماع	المعارضون: لا أحد
المعارضون: لا أحد	الممتنعون: لا أحد
الممتنعون: لا أحد	أعرض المادة 9 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:
أعرض المادة 38 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:	الموافقون: الإجماع
الموافقون: الإجماع	المعارضون: لا أحد
المعارضون: لا أحد	الممتنعون: لا أحد
الممتنعون: لا أحد	أعرض المادة 11 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:
أعرض المادة 47 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:	الموافقون: الإجماع
الموافقون: الإجماع	المعارضون: لا أحد
المعارضون: لا أحد	الممتنعون: لا أحد
الممتنعون: لا أحد	أعرض المادة 13 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:
أعرض المادة 58 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:	الموافقون: الإجماع
الموافقون: الإجماع	المعارضون: لا أحد
المعارضون: لا أحد	الممتنعون: لا أحد
الممتنعون: لا أحد	أعرض المادة 17 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:
أعرض للتصويت مشروع القانون برمته كما صادقت عليه اللجنة في قراءة ثانية له:	الموافقون: الإجماع
الموافقون: الإجماع	المعارضون: لا أحد
المعارضون: لا أحد	الممتنعون: لا أحد
الممتنعون: لا أحد	أعرض المادة 21 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:
صادق مجلس النواب بالإجماع على مشروع قانون رقم 14.16 يتعلق بمؤسسة الوسيط في قراءة ثانية له.	الموافقون: الإجماع
نمر الآن إلى المشروع الثالث، مشروع قانون رقم 16.18 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 77.06 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، الكلمة للسيد الوزير.	المعارضون: لا أحد
	الممتنعون: لا أحد
<b>السيد محمد الأعرج وزير الثقافة والاتصال:</b>	أعرض المادة 22 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:
السيد الرئيس المحترم،	الموافقون: الإجماع
السيدات والسادة النواب المحترمون،	المعارضون: لا أحد
يشرفني أن أعرض أمامكم مضامين وأهداف مشروع القانون	الممتنعون: لا أحد
	أعرض المادة 24 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:
	الموافقون: الإجماع

وجهة نظرنا وموقفنا من مشروع القانون رقم 16.18 يقضي بتغيير وتنظيم القانون رقم 77.03 المتعلق بالإتصال السمي البصري.

وفي هذا الصدد، لا بد من الإشارة إلى أن إصلاح المجال السمي البصري الوطني يعتبر المكونات الهامة لهذا المنحى الإصلاحي العام، لماله من دور في تكريس قيم الحرية والتعددية والحدثة والانفتاح واحترام حقوق الإنسان وصيانة كرامته، وتأهيل بلادنا سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا.

**السيد الرئيس،**

إن النص التشريعي رقم 27.03 المتعلق بالإتصال السمي البصري، واكب صيرورة انفتاح وتطور المجتمع المغربي طيلة 15 سنة، وعلى مختلف الأصعدة بفضل التغييرات والتعدلات التي طرأت عليه، مما مكن من مساندة ومواكبة قواعد تنظيم وسائل الإعلام العمومية والخاصة، ومراقبتها في زمن التطور الرقمي، وضمان استفادة محتواها ومضمونها الإعلامي.

**السيد الرئيس،**

لقد جاء في هذا النص مشروع القانون لتعزيز الترسنة القانونية الهامة التي اكتسبتها وحققها المملكة ترسيخا لدولة الحق والقانون، وتعزيزا للحرية في مجال الإعلام، لا سيما الإعلام السمي البصري منه، وللإختيار الديمقراطي الذي أقرته البلاد.

**السيد الرئيس،**

إن الإيجابيات التي تضمنها المشروع تعتبر نقط ضوء من شأنها تعزيز الترسنة القانونية، وأملنا في أن تتم مراجعة شاملة لقانون الإتصال السمي البصري وفق التطورات التي يشهدها القطاع عوض تعديله كل ما مرة، كما ندعو كفريق حركي إلى عقد مناظرة وطنية حول واقع المشهد السمي البصري الوطني.

**السيد الرئيس،**

فيما يتعلق بالإعلام السمي البصري، فإننا لا نخفي أهمية المنتج الإعلامي الذي تقدمه قنواتنا العمومية، غير أن هناك فرقا لا زال كبيرا بين المستوى الذي بلغه الإعلام على المستوى العالمي، ومستوى إعلامنا الوطني. صحيح أن المغرب أحدث هيئة عليا للإتصال السمي البصري، وظهرت إذاعات خاصة وقنوات تلفزيونية جديدة بعد تحرير القطاع السمي البصري. لكن السؤال المطروح هو مدى تجاوب هذه المستجدات مع شروط الممارسة الإعلامية ذات المصادقية التي تتماشى مع ما ينتظره المجتمع المغربي، الذي يعيش في قلب العولمة الإعلامية، حيث نطالب بتغيير جذري على مستوى أداء إعلامنا السمي البصري، ونأمل أن يتحقق إشعاع إشباع اقتناع المغاربة بهذا الإعلام عوض تصويب الاهتمام بالقنوات الفضائية والإذاعات الأجنبية التي يجدون فيها ضللتهم وحاجتهم.

القاضي بتغيير القانون 77.03 المتعلق بالإتصال السمي البصري، بعد أن استكملت لجنة التعليم والثقافة والإتصال بمجلس النواب دراسة وإغناء هذا القانون من حيث التعديلات المقدمة في شأنه، أو من حيث النقاش الهادف والمفيد الذي واكب كافة مراحل مناقشة هذا المشروع، وبالنسبة للمشروع المعروف على أنظاركم فإنه يروم تنظيم مجال الإتصال السمي البصري تنظيما يساهم في ضمان سريان المعلومة والخبر وفق مبادئ النزاهة والمسؤولية والحرية والديمقراطية، وذلك لمساندة التحولات المستمرة التي يعرفها هذا القطاع، ولمواكبة قواعد تنظيم وسائل الإعلام العمومية والخاصة في زمن التطور الرقمي وضمان الاستفادة من محتواه ومضمونه الإعلامي، الشيء الذي يستوجب تظافر جهود كل الفاعلين بهدف تتبع ومواكبة هذا الورش الإستراتيجي، خصوصا على مستوى التأطير القانوني والتقني، وذلك تعزيزا للإختيار الديمقراطي وتعميقا للمكتسبات القانونية الهامة التي حققتها بلادنا، وكذا ترسيخا للحرية في مجال الإعلام.

**السيد الرئيس،**

**السيدات والسادة النواب المحترمون،**

يسعدني أن أستحضر بكل اعتزاز وتقدير الأجواء الإيجابية والغنية التي طبعت مختلف مراحل النقاش بلجنة التعليم والثقافة والإتصال بمجلس النواب، ويشرفني بهذه المناسبة أن أقدم خالص عبارات الشكر لرئيس اللجنة والأعضاء الذين أغنوا النقاش وساهموا في تجويد هذا النص، بفضل تعديلاتهم ونقاشاتهم الجادة والهادفة، تلكم أهم مقتضيات المشروع المعروف على أنظاركم اليوم من أجل التصويت عليه، وفقنا الله جميعا لما فيه خير البلاد، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، شكرا السيد الرئيس.

**السيد الرئيس:**

شكرا السيد الوزير، وشكرا لمقرر لجنة التعليم والثقافة والإتصال السيد النائب جمال كربي بنشقرن، نفتح باب المناقشة بإعطاء الكلمة بإسم فرق ومجموعة الأغلبية للسيد النائب عبد الرحمان العمري، دائما تنبغي ندير، هاد الصفر ما تنبغيش نديرو فوق الإسم ديالك، رغم أنه صغير.

**النائب السيد عبد الرحمان العمري:**

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين،

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيد الوزير المحترم،**

**السيدات والسادة النواب المحترمين،**

يشرفني أن أتناول الكلمة بإسم فرق ومجموعة الأغلبية لإبداء

والمراقبة فقط ولكن بهدف الضبط والحماية، حماية المجتمع وحماية الهوية والمقاولات الإعلامية نفسها، وهذا ما دفعنا في فريق الأصالة والمعاصرة إلى طرح سؤال اقتصادي سياسي واجتماعي قبل السؤال القانوني. نتساءل السيد الوزير، وإياكم ماذا عن الصناعة الإعلامية؟ ماذا عن صناعة الإبداع؟ ماذا عن الصناعة الثقافية؟ بصريح العبارة ماذا عن نموذج إعلامي تواصل مغربي؟

السيد الوزير، وإن كنا نثمن جهودكم لتجويد النصوص القانونية لضمان المواكبة ديال المستجدات المهنية والمتغيرات التكنولوجية الحديثة، لكن ما نلاحظه للمرة الثانية خلال أقل من سنتين تتقدمون بمشروع تعديلي بعد مشروع تعديل بعض مقتضيات مدونة الصحافة والنشر. السيد الوزير، نحن بحاجة اليوم أكثر من أي وقت مضى ليس لمشاريع بالتقسيط، أقول بالتقسيط مشاريع تستحضر جزء من الإشكاليات المرتبطة بتطبيق النص القانوني أو بعض الهواجس الحمائية الأمنية وهي اللي طغات لنا على مشروع القانون الذي بين أيدينا، ولكن نحن بحاجة اليوم إلى رؤية، رؤية لنموذج تنموي إعلامي تواصل يكون جزء من النموذج التنموي المنشود لبلادنا حاليا ومستقبلا.

نحن اليوم لسنا بحاجة للقيام بتعديلات فنية وتقنية فقط، بل لتقييم جامع شامل لتنزيل القانون 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري كما وقع تعديله والقوانين والمدونات المقننة لقطاع الإعلام والاتصال برمتها. عوض أن تكون لدينا مدونات وقوانين هنا وهناك، نقترح في فريق الأصالة وإياكم أن نفكر سويا في قانون إطار لمنظومة الإعلام والاتصال. إذا ما أضفنا إلى مفهوم المرفق العام جرعات من الحكامة، نرى أن هناك مجموعة من المبادرات نتقدم بها في فريق الأصالة والمعاصرة يمكنها أن تشكل عناصر أولوية لبناء نموذج الإعلام والاتصال المغربي، من بينها نذكر:

-أولا- إيجاد إطار قانوني وأخلاقي مُبتكر للإعلام العمومي الوطني خاصة السمعي البصري، من خلال ضبط العلاقات بين مختلف المكونات؛

-ثانيا- ضبط مداخل الإعلام الإخباري في الإعلام العمومي، فلا يمكنه أن ينافس القطاع الخاص، وبالتالي سنكون أمام منافسة غير شريفة؛

-ثالثا- يتحول الإعلام السمعي البصري العمومي مثلا إلى شركات بث بالدرجة الأولى، وإنتاج بنسب جد ضئيلة ومحدودة ونفتح فيها المجال للقطاع الخاص وشركات الإنتاج عبر الإنتاج المشترك أو الخارجي أو التفويض مع الإحتفاظ ديال الإعلام العمومي بحق المراقبة ديال المضمون؛

-رابعا- نقترح الإهتمام بالعنصر البشري من خلال التكوين وإعادة التكوين والتركيز على الإبداع والإستفادة مما توفره التكنولوجيا الحديثة للإعلام والاتصال؛

نحن لا نقلل هنا من مستوى الإعلامي للمغاربة، فهم ذو كفاءة عالية جدا برهنوا عليها من خلال اشتغالهم في قنوات أجنبية أخرى، كما أننا لا نقلل من جودة بعض الإنتاجات والمواد التي تعرض هذه القنوات والإذاعات الوطنية، فهناك تطور بكل تأكيد إذا ما قارنا المستوى الحالي مع مستوى إعلامنا في العقود السابقة، يترجمه تطور مستوى المشاهدة حسب مؤسسة «Marocmétrique»، ولا سيما الإنتاجات الوطنية التي أصبحت تتفوق على المنتج الأجنبي المستورد، لكننا نتطلع إلى إعلام أكثر تألقا، أكثر انصهارا في انتظارات المغاربة، أكثر مصداقية في تحري الخبر، وأكثر حرية في التعليق، إعلام يعكس التحولات التي عرفها المغرب بعد دستور 2011، إعلام يكون موجها مريبا على القيم، إعلام يكون هويتنا المتعددة الروافد، وثقافتنا ورأسمالنا اللامادي. ولا شك أن هذا التوجيه سيكون مدخله مناظرة وطنية حول الإعلام، لرسم آفاق جديدة ومنتطورة للإعلام، والسعي نحو ترسيخ تنافسيته. كما نؤكد بأن تدبير الحقل الإعلامي لا يمكن أن يسمو إلى المستوى المطلوب بدون عنصر بشري مؤهل، ومنتجع بكافة الحقوق الإدارية والاجتماعية، فالمغرب لا تعدمه الكفاءات في هذا المجال، والدليل أن العديد من الخبرات المغربية تشتغل في فضائيات أجنبية من مستوى عالي. وإذا كان الانفتاح مطلوباً ومحموداً، فإن الضرورة تقتضي تحسين أوضاع العاملين في الحقل الإعلامي. السيد الرئيس، نظرا للفرغ القانوني المسجل لذلك سنصوت بالإيجاب.

### السيد الرئيس:

شكرا السيد النائب، الكلمة باسم فرق المعارضة، المتدخل الأول السيدة النائبة أمال عربوش.

### النائبة السيدة أمال عربوش:

شكرا السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السادة النواب المحترمين،

السيدات النائبات المحترمات،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الأصالة والمعاصرة، لمناقشة مشروع قانون رقم 16.18 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري. السيد الوزير، إن ما نعيشه اليوم من انفجار أو طوفان إعلامي وتزايد متلاحق ومذهل في عدد القنوات والإذاعات والإعلام الحديث مقابل تراجع الإعلام التقليدي، هذا الوضع أصبح حقيقة يقتضي ملاءمة القوانين، ووضع ضوابط أخلاقية وابتكار حلول لحماية النشء والمجتمع مع المضامين الهدامة لتجفيف منابع انتشار فكر التطرف والكرهية والحقد والإرهاب وحماية الهوية، لأن الأمر يتعلق في البدء والمنتى ببناء الإنسان المغربي. إن هذا الوضع يقتضي منا إعادة النظر في القوانين وملاءمتها، ليس بهدف التقنين

**السيد الرئيس:**

شوية ديال الإنصات لبعضنا البعض من فضلكم، شوية ديال الإنصات السمعي البصري سلاح ذو حدين.

**النائب السيد عبد المجيد الفاسي الفهري:**

شكرا، سيظل ثابتا أساسيا في مواقف الفريق الإستقلالي المستمدة من روح دستور المملكة واختيارها الديمقراطي. ومن هذا المنطلق، فإنه يهمننا في الفريق الإستقلالي بمجلس النواب أن نؤكد أن تدبير هذا القطاع المتحرك والمتسارع التطور ينبغي أن ينبني على رؤية إستراتيجية طويلة الأمد، بعيدا عن الارتجالية والارتباك الذي يعكسه بجلاء التعديل المستمر لإطاره القانوني قيد الدرس مرة أخرى اليوم.

كما نقف في الفريق الإستقلالي أيضا، على وضعية العاملين بهذا القطاع سواء من الصحفيين، أو التقنيين، أو الإداريين ونبه إلى ضرورة تمتيع العاملين بكامل حقوقهم المهنية طبقا للقانون، وخاصة عبر ضمان حق المتعاقدين بالشركة الوطنية في الإدماج المشروع في هيكلها علما أن عددا مهما منهم قضى سنوات طويلة في خدمة القطاع.

لقد ركزت تعديلات الفريق الإستقلالي على مشروع قانون قيد الدرس اليوم، على محاولة تحقيق جملة هذه الأهداف وتجاوز ما حملت مقتضياتها من أعطاب، خاصة عبر ضمان حرية الإستثمار، حق المساهمة في رأسمال أكثر من متعاهد واحد بقطاع الإتصال السمعي البصري حاصل على ترخيص، والذي نعتبره في الفريق الإستقلالي حقا من الحقوق الأساسية والدستورية سواء للشخص المعنوي أو الذاتي، بل إنه بوابة لتشجيع رأسمال للمساهمة في تطوير القطاع في بلد اختار طواعية الانفتاح والتعددية منذ الإستقلال.

كما حرصنا في الفريق الإستقلالي على تضمين القانون مقتضيات صريحة لحماية الحق الدستوري في الحصول على المعلومة عبر نشر نسخ دفاتر التحملات في الجريدة الرسمية لتمكن من تأطير رقابة مجتمعية على هذا القطاع، الذي يعتبر قاطرة تربية وقيمة بامتياز، وشكرا.

**السيد الرئيس:**

شكرا السيد النائب، نمر الآن إلى عملية التصويت، بدءا من المادة الأولى ورد بشأنها أربعة تعديلات من فريق الأصالة والمعاصرة، الكلمة لأحد مقدمي هذه التعديلات تفضلي السيدة النائبة، إيلا كان من الممكن التعديلات الأربع تفضلي.

**النائبة السيدة أمال عربوش:**

المادة الأولى عندنا التعديل الأول يتعلق بالفقرة الرابعة البنذ الثالث من المادة الأولى، نقترح إضافة إلى «تجميع الإشارات الرقمية

-خامسا- نقترح استحضار الإعلام والاتصال الجهوي تماشيا مع التوجه الحالي ومع دستور 2011 كقاطرة لتنزيل الجهوية المتقدمة والتنمية المستدامة؛

-سادسا نقترح التسريع بعقد مناظرة وطنية للإعلام والاتصال مع إشراك جميع المتدخلين بدون استثناء، والعناية بعد ذلك بمخرجات هاذ المناظرة. ولمزيد من الفعالية والنجاعة نقترح أن تعقد ندوات قبلية محلية وجهوية من قبلكم في هذا الإطار.

هذه مجرد أفكار، السيد الوزير، نقترحها لعل تجد أذانا صاغية، الهدف منها دعم وإعطاء انطلاقة جديدة للإعلام والاتصال المغربي وإخضاعه بدوره لمنطق المنافسة والاستشارة والجودة والنجاعة والاستقرار المهني والاقتصادي وكذا القانوني. أقول مداخلي هذه بمقولة عميقة إعلاميا وتربويا وإنسانيا: «قل لي ما أعلمك أقول لك من أنت، وقل لي ما نموذجك الإعلامي والتواصلي أقول لك من ستكون». الحرب المقبلة، السيد الوزير، هي حرب الأفكار حرب المحتوى والإعلام والاتصال بكل ألوانه، فمتى سيكون المغرب نموذجه الإعلامي والتواصلي ومدنه الإعلامية لتسليح القطاع العام والخاص ولدخول هاذ الحرب بكل ثقة. تيقنوا، السيد الوزير، بهاذ المقاربة ديالكم، وبهاذ المقترح سنخسر المعركة، ونتمنى في فريق الأصالة والمعاصرة ألا نخسر الحرب، حرب العمل من أجل بناء إنسان الغد، لذلك نصوت بالرفض على هذا المشروع.

**السيد الرئيس:**

شكرا للسيدة النائبة، دائما بإسم فرق المعارضة الكلمة للسيد النائب عبد المجيد الفاسي الفهري.

**النائب السيد عبد المجيد الفاسي الفهري:**

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة النواب المحترمين،

يشرفني أن أتناول الكلمة بإسم الفريق الإستقلال للوحدة والتعادلية بمجلس النواب، لمناقشة مشروع قانون 16.18 القاضي بتغيير وتتميم القانون 77.03 المتعلق بالإتصال السمعي البصري. وهي مناسبة لنجدد التأكيد في الفريق الإستقلالي، على أن الإعلام الحر والنزيه والذي يكفل لكل أطراف المجتمع مساحة كافية للتعبير عن التعددية، ويوفر فضاء لكل الشرائح من أجل التعبير الحر عن الرأي، كان وسيظل ثابتا أساسيا في موقف الفريق الإستقلالي.

بالنسبة للتعديل الثاني، تمت الموافقة عليه بالنسبة للشخص المعنوي، إضافة شخص معنوي تمت الموافقة عليه أمس في إطار اللجنة، وبالتالي هذا التعديل مقبول، كان تعديلا مقبولا داخل اللجنة، هذا تعديل مقبول بالنسبة لإضافة المصطلح المعنوي.

أما باقي التعديلات الأخرى المتعلقة بالدعوات إلى غير ذلك، أعتقد بأن المصطلحات الواردة في القانون هي تفي الغرض، وهي مصطلحات تواكب المصطلحات الجديدة المتعلقة بالسمعي البصري. وبالتالي هاذ التعديلات، يعني، استبدال «الوسيلة» بالدعوات إلى غير ذلك سواء في المادة الأولى من المادة 7. وكذلك فيما يتعلق أما المادة 21 من نفس القانون آخر تعديل هو كذلك تعديل غير مقبول، لأن المضمون دبال المادة 21 ليس هو مضمون ما ورد في المادة 22، وبالتالي هناك قبول جزئي للتعديل دبال شخص معنوي، باقي التعديلات هي غير مقبولة وشكرا السيد الرئيس.

#### السيد الرئيس:

شكرا السيد الوزير، أعرض.. تفضلي، بإيجاز السيدة النائبة.

#### النائبة السيدة أمال عربوش:

بإيجاز، بالنسبة لآخر تعديل، السيد الوزير، نحن مع أن الاختلاف دبال الأجناس الإعلامية على اختلافها المذكورة في المادة 21 والمادة 22، ولكن مع الغاية اللي هي محاربة الإحتكار والتعددية، وبالتالي كنشوف أنه تبريرنا منطقي، شكرا.

#### السيد الرئيس:

أعرض التعديل الأول للتصويت:

الموافقون: 30

المعارضون: 132

المتنعون: 27

أعرض التعديل الثاني للتصويت:

الموافقون: 30

المعارضون: 132

المتنعون: 27

السيد الوزير، احنا في عملية التصويت.. إذا سمحت.. إذا سمحت، عملية التصويت، لا، غادي يكون عندها أثر على التصويت. تفضل، تفضل السيد الوزير، واخا أنه خارج المسطرة.

#### السيد محمد الأعرج وزير الثقافة والاتصال:

هذا التعديل، لا غير للتوضيح، يعني، الفريق كان عليه يسحب هذا

من خدمات السمي البصري من أجل إعادة إعدادها للبت»، «إعادة البت» كذلك لأن الأمر لا يتعلق بالبت الأولي وفقط.

بالنسبة للتعديل الثاني يتعلق بالفقرة 9 من نفس المادة، عندنا إضافة كل شخص معنوي حاصل على الترخيص ثم نقترح في العبارات متاع «يقدم للعموم عدة خدمات للإتصال السمي البصري، بما في ذلك خدمات البت الإذاعي» نقترح سحب «الصوتي» لأن استعمال الخدمة السمعية البصرية بذل الخدمات، لأن الأمر يتعلق لأن الإذاعي يفي بالغرض نعم، ثم توضيح «التقني» مع ربطه بالخدمة السمعية البصرية التي وردت في التعاريف وكذا فتح المجال للدعوات الجديدة الموجودة التي ستظهر مستقبلا وذلك بإضافة عبارة في الآخر» كيفما كانت الدعامة المستعملة»، انفتاحا على ما شئت من دعوات مستقبلا شكرا.

أه كايين تعديل آخر في نفس المادة الأولى، المادة 7 نقترح إضافة بكل وسيلة تقنية إضافة «دعامة أخرى كيفما كانت هذه الدعامة» وذلك لتوسيع النص ليشمل كل الدعوات والوسائل التقنية الموجودة والتي ستحدث مستقبلا، التعديل الموالي ستقدمه زميلتي.

#### النائبة السيدة فاطمة سعدي:

شكرا السيد الرئيس،

السيد الوزير، تفاديا للاحتكار وإعمالا لمبدأ تعددية المتعاهدين نقترح إضافة أكثر من 30 % كمساهمة في رأسمال أكثر من متعهد، إنسجاما مع روح المادة 21 من نفس القانون التي تسقف نسبة المساهمة سواء في رأس المال أو في حقوق التصويت في نسبة 30 %.

#### السيد الرئيس:

شكرا للسيدتين النائبتين، الكلمة للسيد الوزير.

#### السيد محمد الأعرج وزير الثقافة والاتصال:

شكرا السيد الرئيس،

طبعا هذا القانون دبال المجال السمي البصري هو قانون متطور ومتجدد، باعتبار أن ربما يعني في الأشهر المقبلة سيأتي كذلك بتعديل، خصوصا وأن الوزارة والحكومة تشتغل على قانون جديد يواكب التطورات التكنولوجية والمستجدات والتحوليات المجتمعية، بالتالي هاذ المجال دبال السمي البصري هو دائما متطور ومتجدد ولكن لا بد كذلك للمشرع أن يواكب هذه المستجدات المرتبطة بالتحوليات التكنولوجية.

فيما يتعلق بالتعديلات الواردة من طرف الفريق المحترم، بالنسبة المادة الأولى الفقرة الرابعة التعديل غير مقبول، بالنظر أن مفهوم «إعداد البت» ليس هو «البت وإعادته» و«إعادة البت»، وبالتالي هذا التعديل غير مقبول.



**النائبة السيدة إيمان بنزيعة:**

السيد الرئيس، فهذا المادة تنقترح في الفريق استقلالي أنه يتم حذف كلمة «لا» و«تجني الصيغة كالتالي» كما أنه يجوز لشخص ذاتي أو معنوي يتمثل نشاطه في نشر جرائد أو منشورات دورية أن يمتلك المساهمة في رأسمال أكثر من متعهد واحد لقطاع الاتصال السمعي البصري» والهدف من هذا التعديل، السيد الوزير، أنه يكون حيوية أكبر في القطاع وأننا نشجعوا الإستثمار وماشي نحدو منه من جعل متعهد واحد يقدر يكون عندو ترخيص. شكرا.

**السيد الرئيس:**

السيد الوزير، لكم الكلمة.

**السيد محمد الأعرج وزير الثقافة والاتصال:**

طبعا التعديل غير مقبول بالنظر أنه حذف كلمة «لا» سيؤثر في المبدأ الذي نكرسه دائما هو مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص، وبالتالي حذف «لا» سنكون أمام نوع من الإحتكار لأشخاص معينين وشكرا.

**السيد الرئيس:**

شكرا السيد الوزير،

أعرض التعديل للتصويت:

الموافقون: 27

المعارضون: 132

المتنعون: 30

أعرض المادة الثانية للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: 132

المعارضون: 27

المتنعون: 30

أعرض المادة الثالثة للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: 132

المعارضون: 57

المتنعون: لا أحد

أعرض للتصويت مشروع القانون برمته كما صادقت عليه اللجنة:

الموافقون: 132

المعارضون: 32

المتنعون: 25

التعديل، لأن توافقنا، يعني كان التصويت عليه أمس في اللجنة، ديال المعنوي، وبالتالي ما...

**السيد الرئيس:**

ايوا لهم الحق لهم الحق في تقديم، لهم الحق في تقديم التعديلات، أعرض التعديل الثاني للتصويت:

الموافقون: 30

المعارضون: 132

المتنعون: 27

أعرض.. احنا في عملية التصويت، السيد النائب، لا ولكن احنا غادي نفتحو نقاش.. لا إيلا اسمحتي السيد النائب، السبي عدي، لا، عملية التصويت لكل نائب أو نائبة الحق الكامل في تغيير مواقفه، أعرض التعديل الثالث للتصويت:

الموافقون: 30

المعارضون: 132

المتنعون: 27

أعرض التعديل الرابع للتصويت:

الموافقون: 30

المعارضون: 132

المتنعون: 27

أعرض التعديل الأخير، التعديل الأخير، بالإضافة للسيد النائبين:

الموافقون: 30

المعارضون: 134

المتنعون: 25

أعرض المادة الأولى للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: 132

المعارضون: 32

المتنعون: 25

المادة الأولى نفس العدد؟ نعم المادة الثانية عندكم تعديل لا لا لا الثانية، السيد الرئيس، تم سحب التعديل بالنسبة للمادة الأولى، السيد الرئيس، هذا اللي توصلنا به.

المادة الثانية ورد بشأنها تعديل وحيد من الفريق الإستقلالي للوحدة والتعادلية، أحد مقدمي التعديل تفضلي السيدة.

النواب المحترمين أعضاء لجنة القطاعات الإجتماعية على اهتمامهم الكبير بهذا المشروع، والشكر موصول للسيدة رئيسة اللجنة على عطائهم المتميز وعلى أسئلتهم واستفساراتهم البناءة واقتراحاتهم وتعديلاتهم القيمة التي ساهمت في إغناء المشروع والرفع من جودته، والسلام عليكم.

### السيد الرئيس:

شكرا السيد الوزير، وشكرا لمقررة لجنة القطاعات الإجتماعية السيدة النائبة ثريا فرج، نمر إلى عملية التصويت.

أعرض المادة 2 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الإجماع  
أعرض المادة 6 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الإجماع  
أعرض المادة 11 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الإجماع  
أعرض المادة 12 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الإجماع  
أعرض المادة 13 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الإجماع  
أعرض المادة 16 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الإجماع  
أعرض المادة 17 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الإجماع  
أعرض المادة 19 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الإجماع  
أعرض المادة 21 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الإجماع  
أعرض المادة 24 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الإجماع  
أعرض المادة 36 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الإجماع  
أعرض المادة 37 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الإجماع  
أعرض للتصويت مشروع القانون برمته كما صادقت عليه اللجنة في قراءة ثانية له: الإجماع.

صادق مجلس النواب بالإجماع على مشروع قانون رقم 47.14 يتعلق بالمساعدة الطبية عن الإنجاب، وذلك في قراءة ثانية له.

رفعت الجلسة، شكرا للسيد الوزير، شكرا للسيدات والسادة النواب.

صادق مجلس النواب على مشروع قانون رقم 16.18 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 77.03 المتعلق بالإتصال السمعي البصري، شكرا السيد الوزير.

نمر الآن إلى مشروع قانون رقم 47.14 يتعلق بالمساعدة الطبية على الإنجاب في قراءة ثانية له. الكلمة للسيد الوزير، لكم الكلمة السيد الوزير لكم الاختيار.

### السيد أناس الدكالي وزير الصحة:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس،

السيدات النائبات المحترمات والسادة النواب المحترمون،

يشرفني أن أعرض على أنظاركم في إطار قراءة ثانية مشروع القانون رقم 47.14 المتعلق بالمساعدة الطبية على الإنجاب، بعد تعديل المواد 2-6-11-13-16-17-19-21-24-36-37 من طرف لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية بمجلس المستشارين. هذا وقد تمت المصادقة على هذا المشروع قانون في مجلس المستشارين خلال الجلسة العامة المنعقدة بتاريخ 22 يناير 2019، وقد وافقت لجنة القطاعات الإجتماعية بمجلسكم الموقر في إطار القراءة الثانية للمواد المعدلة من قبل مجلس المستشارين على قبول التعديلات التي أدخلت على المواد: المادة الثانية والسادسة و24 و36 و37، في حين تمسكت اللجنة بالنص الأصلي للمواد الأخرى كما تمت المصادقة عليها في إطار القراءة الأولى بمجلس النواب.

وبمصادقتكم اليوم على هذا المشروع قانون، ستمتكن بلادنا من سد الفراغ القانوني الذي يطبع ممارسة تقنية المساعدة الطبية على الإنجاب والاستجابة لضرورة حماية النسل واحترام الكرامة الإنسانية والقيم الأخلاقية والاجتماعية في ظل ارتفاع اللجوء إلى المساعدة الطبية من قبل الأزواج الذين يعانون من صعوبات في الإنجاب، وأمام التطور السريع والمتزايد للعلوم الطبية والتقنيات البيوطبية المرتبطة بهذا الموضوع.

وفي الأخير، أود أن أشكر السيدات النائبات المحترمات والسادة

في الحقيقة السيد الرئيس، أش غنقول؟ لا إله إلا الله محمد رسول الله، لا إله إلا الله محمد رسول الله، ماتت الكلمة، مات المعقول، مات المبادئ، هاد الشي اللي مات السيد النائب. السيد الرئيس، السيد الرئيس، احنا ماشي ما جيناش البارح السيد الرئيس، أنت لم تكن حاضرًا في هذا المسلسل الذي حضره كل الرؤساء، حضره، غير خليبي نقول...

### السيد الرئيس:

نستمع للسيد الرئيس.

### النائب السيد إدريس الأزمي الإدريسي رئيس فريق العدالة والتنمية (نقطة نظام):

لم تكن حاضرًا السيد النائب المحترم، ولا تعرف شيئًا على الاتفاق...

### السيد الرئيس:

السيد النائب...

### النائب السيد إدريس الأزمي الإدريسي رئيس فريق العدالة والتنمية (نقطة نظام):

اسمح لي، السيد الرئيس...

### السيد الرئيس:

السي وهبي، نخليو السيد الرئيس يكمل الكلمة ديالو.

### النائب السيد إدريس الأزمي الإدريسي رئيس فريق العدالة والتنمية (نقطة نظام):

هاذ القانون الإطار أولاً، أنا تنعز بانتمائي لهذا الوطن، وأعتز بأنه فهاذ الوطن كايين نساء وكايين رجال منين تتجي القضايا الوطنية ينتصبون كالهامة، وكذلك كانت السيد الرئيسة والسادة رؤساء الفرق والمجموعات حول هذا الموضوع. اشتغلنا بوطنية عالية وهذا علاش هاذ البلاد هاذي آمنة مستقرة متقدمة وستبقى كذلك، أنا شفت الروح التي كانت تحت رئاستكم السيد الرئيس، حول هذا الموضوع وحول القوانين المؤطرة وقلناها كاملين، قلنا هذه القوانين هي امتداد للدستور والدستور صوت عليه المغاربة بالإجماع.

لذلك ينبغي أن نبقي مجتمعين على هذه القوانين وبذلنا الجهد، والله العلي العظيم، إيلا الكتاف ديالنا واكله الدق على ذاك الجهد بالله، وجلسنا وخدمنا واتفقنا، واتفقنا أن نعود كل فيما يخصه إلى أصحاب قراره، وجينا وما زلنا متفقين واتفقنا بالإجماع أن نؤجل دائماً بحثنا عن الإجماع السيد الرئيس.

اتفقنا البارح برئاستكم إلى الساعة الرابعة بحضور كل الرؤساء

### محضر الجلسة الخامسة والأربعين بعد المائة

التاريخ: الأربعاء 7 جمادى الآخرة 1440هـ (13 فبراير 2019)

الرئاسة: السيد الحبيب المالكي رئيس مجلس النواب.

التوقيت: خمسة وأربعون دقيقة ابتداء من الساعة الحادية عشر صباحاً والدقيقة الخامسة والعشرين.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت النصوص التشريعية التالية:

- مشروع قانون رقم 94.18 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.18.781 الصادر في 30 من محرم 1440 (10 أكتوبر 2018) بإحداث الصندوق المغربي للتأمين الصحي.

السيد الحبيب المالكي رئيس مجلس النواب، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم، الصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه.

السيد الوزير،

السيدات والسادة النواب،

يعقد مجلسنا جلسة عمومية تشريعية تخصص للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 94.18 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.18.781 الصادر في 30 من محرم 1440 (10 أكتوبر 2018) بإحداث الصندوق المغربي للتأمين الصحي. الكلمة للسيد الوزير، تفضل، تفضل السيد النائب.

النائب السيد عبد اللطيف وهبي (نقطة نظام):

لا، غير كفريق الأصالة والمعاصرة، اسمحو لي، نبليكم السيد الرئيس، بصفتكم رئيس مكتب، نبليكم زملاءنا النواب أنه بعد مناقشتنا المستفيضة للقانون الإطار التعليم، صدمنا البارحة بأنه تم المساس بحقنا الدستوري، الفصل 10 وحق المعارضة في التصويت على قانون، وتم حرماننا، لأن الأغلبية لم تتفق وعلى حساب المعارضة، نحن ندين هذا السلوك الذي يمس بالديمقراطية وحقنا في التصويت، وحقنا في.. ونحمل المسؤولية لرئيس اللجنة، ولفريق العدالة والتنمية الذي لم يحدد حتى موقفه أثناء مناقشة المجلس، شكرا السيد رئيس.

السيد الرئيس:

نعتذر السيد الرئيس، السيد الرئيس لكم الكلمة.

النائب السيد إدريس الأزمي الإدريسي رئيس فريق العدالة والتنمية (نقطة نظام):

بسم الله الرحمن الرحيم.

يكون فيه الإجماع والتوافق، لأن هادي بلادنا وهاذو أولادنا، وهاذو أولاد أولادنا، خصنا تتوافقو جميعا على المسارديالهم.

وكنحي السيدة والسادة الرؤساء على الروح الوطنية وعلى الإنخراط ديالهم فهاذ المنهجية تحت الرئاسة ديالكم. والبارح حضرت السيد الرئيس، وقدمت هاذ الإقتراح أننا نأجلو لأن نسعى إلى التوافق، وباقي خصنا شوية ديال الوقت باش يمكننا نخمرو هاذ القضية ونتجو مشروع اللي تهيم المغاربة كاملين. وفعلنا طلبت أنا شخصيا التأجيل كمنسق للأغلبية وكذلك كموفد عن جميع الفرق، لأن اتفقنا جميعا أننا نأجلو بدون استثناء، أغلبية ومعارضة. وفعلنا كان دفعات على أنه ليس لي الحق أن أطلب ذلك لأن القانون الداخلي واضح، فكان السيد الرئيس، قال أنا حسب القانون الداخلي، كنطلب التأجيل، حسب القانون ويعني دستوريا وقانونيا، وتم تأجيل في مواد الحرمان. بالعكس، بالعكس كنت كتنتمى يكون التفهم مع هاذ المسعى النبيل اللي كنحي في كل الرؤساء وكل المشارب السياسية، لأننا نسعى إلى إنتاج قانون يلتئم حوله المغاربة لأن هذا قانون مجتمعي، شكرا السيد الرئيس.

#### السيد الرئيس:

شكرا، السيدة الرئيسة.

#### النائبة السيدة عائشة لبلق رئيسة المجموعة النيابية للتقدم والاشتراكية (نقطة نظام):

شكرا السيد الرئيس.

بالفعل نقطة النظام اللي أثارها السيد النائب، هي كتعلق بأشغال اللجنة، ولكن هي فالعمق كتهم واحد القانون، قانون إطار حول التربية التكوين، قانون مهيكل داخل المجتمع. وبالتالي كان حرص اللي خصنا نأكدو عليه، واحنا في جلسة عامة اليوم، ونحن بصدد اختتام الدورة، كان حرص ديال جميع الرؤساء والرئيسة، جميع الفرق باش يكون إجماع وطني حول هذا القانون، لأنه قانون مهيكل داخل المجتمع. وخلال البحث على هاذ الإجماع الوطني كنا كنديرو سلسلة من الاجتماعات، من التشاورات اللي اخذات ساعات من العمل تحت الإشراف ديالكم السيد الرئيس مشكورا، لإيجاد صيغة توافقية حول هذا.. وبالتالي تم طلب التأجيل اللي اتفقنا عليه كاملين، رؤساء الفرق أغلبية ومعارضة، ولم يتم الاتفاق فقط على التأجيل السيد الرئيس، بل أكثر من هذا، تم الاتفاق أيضا وبعد إذنكم السيد الرئيس، بأن الرئيسة والرؤساء، أغلبية ومعارضة، سيستأنفون يوم الإثنين، يوم الإثنين.. هاذ الشيء خصنا نأكدو عليه، باش ماشي الصيغة النهائية وإن اقتضى الأمر ربما نعقد دورة استثنائية في الموضوع.

#### السيد الرئيس:

أعتقد.. السيد الرئيس، عاين بلاتي، السيد الرئيس، السي وهي غير

والسيد الرئيسة أن نرجئ الاجتماع ديال اللجنة وعلى ذلك الشيء ما جينا، ما عندنا حتى شيء موقف، موقفنا هو الإجماع حول القانون الإطار وحول القوانين، وبقينا لم ن سحب ما عندنا علاش انسحبو، عندنا والحمد لله 125 علاش غن سحبو؟ عندنا الرأي ديالنا وعندنا القرار ديالنا وعندنا الموقف ديالنا المستقل وعندنا 2 رجلين مع الإجماع داخل الاجتماع اللي كان ما عندناش رجل هنا ورجل هنا.

#### السيد الرئيس:

شكرا، الكلمة للسيد الوزير، لكم الكلمة السيد الرئيس.. تفضل السيد الرئيس.

#### النائب السيد شقران أمام رئيس الفريق الاشتراكي (نقطة

#### نظام):

لأ غير فقط السيد الرئيس، نحن في جلسة عامة تشريعية مصورة صوتا وصورة ما يمكنش على أن شيء مغالطات تدوز، لأن احنا حضرنا بالأمس في اللجنة ديال التعليم، وكان واحد النقاش، النقاش اللي مشينا فيه جميع على أن هناك بحث من طرف جميع الفرق كيما كانت في اجتماعات ديال الرؤساء على أن هاذ القانون هذا يمشي بالإجماع. والسيد رئيس اللجنة بناء على النظام الداخلي، وبناء على النقاش الذي كان، واحنا كرؤساء فرق طلبنا بالتأخير ديال اللجنة قام برفع الجلسة. وبالتالي باش ما يجيش شيء حد اليوم ويقول شيء كلام اللي ما عندو حتى شيء أساس، لأن الأساس الذي من أجله أجلت اللجنة هو أساس قانوني انطلاقا من النظام الداخلي، وأساس واقعي ارتباطا بالنقاش الذي ساد في اللجنة والذي كان يرمي إلى ضرورة أن هذا القانون يجب أن يخرج بالإجماع، شكرا.

#### السيد الرئيس:

السيد الرئيس، السي مبدع.

#### النائب السيد محمد مبدع رئيس الفريق الحركي (نقطة

#### نظام):

شكرا السيد الرئيس،

ما يمكنش لحظة بحال هادي نخليوها تدوز. فأنا شخصيا السيد الرئيس، حضرت البارح لاجتماع اللجنة، وتقدمت كنت أول متدخل وطلبت من السيد الرئيس، ومن أعضاء اللجنة الموقرين، نأجلو هاذ الاجتماع، لأن الخلاصة ديال الاجتماعات المتتالية تحت الرئاسة ديالكم السيد الرئيس، وبالخصوص ديال مختلف رؤساء الفرق من الأغلبية ومن المعارضة، تتبعنا مسلسل النقاش، وكلنا مسؤولية وطنية ونسعاو لمشروع بحال هذا اللي غادي ياطر المجتمع ديالنا لسنوات، وغادي نعيشو معاه نقطة مفصلية في تاريخ التربية والتكوين. وقلنا ما يمكنش هاذ القانون المجتمعي الكبير تكون فيها أغلبية ومعارضة. خاص

**النائب السيد عبد اللطيف وهي (نقطة نظام):**

بتركيز، أنا حضرت اجتماعات اللجنة بكاملها، وبطلب من السيد رئيس اللجنة وقال تسرعوا هاذ القانون باش نجيبو وقتكم. وكنتم تجتمعون وكنتم أنا ضد هاذك الإجتماع ديال رؤساء الفرق، قالوا لا غانديرو التوافق، قلنا ما كاين مشكل. تم الإتفاق، اتفقنا غنرجعو للأجهزة ديالنا. احنا قلنا لهم قابلين، رجعات العدالة والتنمية قالت لا احنا ما قابلينش، بداو كيتناقشو، قلنا مزيان ما تفاهمنا، نمشيو للجنة في إطار الديمقراطية ونصوتوا. حتى كنسمعو الآن بأن احنا المسؤولين... كهمننا ولكن القوة الأساسية اللي عندنا هي الديمقراطية، وهي التصويت، وهي اللجن، وهي النظام الداخلي...

**السيد الرئيس:**

السيد النائب.. السي وهي نكونوا إيجابيين شكرا.. الكلمة.. تفضل السيد الرئيس، تفضل.

**النائب السيد ادريس الأزمي الإدريسي رئيس فريق العدالة والتنمية (نقطة نظام):**

السيد الرئيس، معذرة...

**السيد الرئيس:**

السيد النائب... السي وهي ونحاولو ما أمكن شوية الهدوء.. السيدة النائبة، أنا أعلم أنك فقتي الصباح بكري باش تجي لهننا، ولكن هذا لا يمنع ذلك. تفضل السيد الرئيس.. شوية الهدوء من فضلك.. تفضل السيد الرئيس.. السيدة النائبة راه مازال عامين ونص، تفضل السيد الرئيس.

**النائب السيد ادريس الأزمي الإدريسي رئيس فريق العدالة والتنمية (نقطة نظام):**

شكرا السيد الرئيس،

أنا ما كنتش غادي نتدخل لولا أنه السيد النائب المحترم.. هي نقطة نظام أولا، راني سمعت السي.. نقطة نظام تدخل في التسيير، وما تدخلش في الموضوع، دابا رجعات تدخل حتى في الفرق. السيد النائب المحترم، مهووس بالعدالة والتنمية، لدرجة أنه للمرة الثانية في الكلمة ديالو، وبورك العشق.. للمرة الثانية كيجبد، شوف السي وهي، السيد النائب المحترم، السيد النائب المحترم عبد اللطيف وهي، تنعرفو بك أمام الملأ، راك تدوز مباشرة.

السيد النائب المحترم، تقول بأنه ها الوقائع، الوقائع ما ضابطهاش للأسف، وليست صحيحة، شوف راه اتفقنا وكان هناك توافق بين كل المكونات، واتفقنا أنه كل واحد، أنا طلبت شخصيا أمام السادة الرؤساء، وايلا كذبت يقولوها لي نزيد فحالي دابا، نفضي من هاذ الموضوع.

نكمل، السيد الرئيس.. السي وهي، السيد الرئيس غير كمل، السيد الرئيس نعطيوه الكلمة.. السيد الرئيس، السيد النائب.. السي وهي من فضلك السي وهي، تفضل.. شوية د الهدوء السيدات والسادة النواب.. السيد الرئيس لكم الكلمة.. احنا بغينا إيلا مشى السيد الوزير، غادي نستمر في النقاش، من الأحسن يبقى هنا كضمانة لتوقيف النقاش.. تفضل السيد الرئيس.

**النائب السيد توفيق كميل رئيس فريق التجمع الدستوري (نقطة نظام):**

شكرا السيد الرئيس،

أولا باسم جميع أعضاء المجلس، كنبغي نتوجه لكم بواحد الشكر على الجهود اللي قمتم بها...

**السيد الرئيس:**

السيد الرئيس، السي وهي، نستمعو لبعضنا من فضلك.

**النائب السيد توفيق كميل رئيس فريق التجمع الدستوري (نقطة نظام):**

السيد الرئيس،

باسم جميع الأعضاء، الأخوات والإخوان أعضاء المجلس، كنبغي نتوجهولكم بالشكر على الجهود اللي قمتم بها فهاذ القانون بالذات. لأنه هذا قانون كنعتهروه هو العمود الفقري ديال النموذج التنموي، اللي كنبحثو عليه جميعا واللي كينادي به صاحب الجلالة.

السيد الرئيس، كنبخلو أن تكون مزايدات سياسية داخل الأسئلة في سميتو.. ولكن ما نقبلوش أن قانون بحال هذا نديرو به مداخلات سياسية لتغليب الرأي العام.

**السيد الرئيس:**

الكلمة للسيد الوزير. السي وهي.. السي وهي.. السيد النائب.. السيد النائب.. السيد النائب.. السيد النائب.. أنا.. السيد النائب، احنا اعطينا.. الهدوء الهدوء.. ما عندكش الكلمة السيد النائب.. السيد النائب.. السيد النائب.. السيد النائب ما عندكش الكلمة. ما عندكش الحق في نقطة نظام، أنا عندي حق واحد وهو احترام النظام الداخلي، قريب نساليو جميعا بما فيها أنت.. تفضل بكيفية مركزة السيد النائب.. السادة النواب، السيدات والسادة النواب نستمعو لبعضنا. السيدات والسادة النواب شوية ديال الهدوء، شوية ديال الهدوء.. هاذي الجلسة اختتامية فخصنا نحاولو ما أمكن نكونوا جميعا مسؤولين، جميعا جميعا نكونوا مسؤولين شكرا. دقيقة السيد النائب المحترم.. تفضل شوية الهدوء، حنا الآن.. السيد النائب دقيقة السيد النائب من فضلك وبتركيز كبير.

**السيد محمد بتيم وزير الشغل والإدماج المهني:**

هو دافع محكوم بهاجس تأمين ضمان استمرارية تأمين التغطية الصحية لقطاع كبير من المؤمنين، وهذا الأمر هو جزء كما تعلمون لا يتجزأ من الأمن الاجتماعي مما اقتضى تحويل هذه المؤسسة، أي الصندوق الوطني لمنظمات الإحتياط الاجتماعي إلى مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية الاعتبارية والإستقلال المالي، وتخضع للوصاية الإدارية ولقواعد الحكامة، الوصاية الإدارية للدولة ولقواعد الحكامة المطبقة على المؤسسات العمومية، لكي تحل، كما قلت، محل الصندوق الوطني لمنظمات الإحتياط الاجتماعي. وهذا من شأنه، ويهدف أيضا إلى معالجة عدد من الصعوبات القانونية التي يعرفها، التي كان يعرفها الصندوق الوطني لمنظمات الإحتياط الاجتماعي، كاتحاد لثمان تعاضديات بالقطاع العام والشبه العام، والمتمثلة في خضوعه في نفس الوقت لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.57.187 الصادر بتاريخ 12 نونبر 1963، بسن نظام أساسي للتعاون المتبادل من حيث التأسيس، وأيضا للقانون 65.00 بمثابة مدونة التغطية الصحية.

إن الهدف الأساس من إحداث الصندوق المغربي للتأمين الصحي، كما قلت، هو رفع التحديات والرهانات التي تعرفها منظومة التغطية الصحية ببلادنا، وضمان الإنسجام مع التوجهات والأولويات الأساسية للدولة في مجال الحكامة والإهتمام بقضايا المرتفقين وتقريب الخدمات وتحسينها، وكذا التدبير الجيد لأنظمة التأمين الإجباري الأساسي عن المرض بقطاعه العام والشبه العام، وتكريس مبادئ الشفافية والحكامة في التسيير والحفاظ على التوازنات المالية لهذه الأنظمة، وخاصة لهذا النظام.

وللإشارة، بعض المعطيات تتعلق بالوضعية المالية لهذا الصندوق، فتبين النتائج المالية لاحتياطات الصندوق، تبين هذه النتائج أن هذه التوازنات بدأت تعرف للسنة الثانية على التوالي عجزا تقنيا يقدر ب302 مليون درهم، كما عرفت ولأول مرة منذ دخول التأمين الإجباري عن المرض حيز التنفيذ عجزا إجماليا يقدر ب22 مليون درهم سنة 2017، كما أن عائدات التوظيفات المالية للصندوق والمقدرة ب267 مليون درهم لم تعد كافية لتغطية العجز التقني المذكور، والذي ارتفع ل43% مقارنة مع ما تم تسجيله سنة 2016، وترجع هذه الوضعية برسم سنة 2017 إلى عدد من العوامل أذكر منها على سبيل المثال:

- ارتفاع نسبة الإصابة بالأمراض المزمنة؛
- تضخم بند النفقات المتعلقة ببعض العلاجات بسبب كلفتها المرتفعة؛
- تزايد نفقات علاج الأسنان الفم والأسنان؛
- زيادة حجم النفقات المتعلقة بالتدخلات البيولوجية بسبب تسعيرتها المفرطة في القطاع الخاص؛

أنا قلت لهم غادي نمشي نشوف الفريق ديالي، والسيد الوزير قالك غادي يمشي يشوف رئيس الحكومة والأمين العام للحكومة، واش هاذ الشي تقال الإخوان ولا ما تقالش؟، الغد جيت قلت لهم أودي ملي رجعت للأجهزة ديالي، عندي واحد الملاحظة بقات، راه احنا مشينا بعيد بقات واحد الملاحظة. وتحت رئاستكم وقدمنا مقترح، واتفق عليه الجميع. منين ما اتفقنا، منين تكلمنا، يعني، درنا المشاورات، قال لك أودي هاذ المقترح ما نضجش، باش ما نقولش كلام آخر، واتفقنا نحن، السيد الرئيس والسادة الرؤساء كاملين على التأجيل، إتفقنا على التأجيل، لم نتفق السيد النائب، ما كنتيش حاضر أنت فهاذ المحطة هاذي، اتفقنا على التأجيل، أن نؤجل اجتماع اللجنة من أجل البحث على التوافق وسنبحث على التوافق، وسننجح في التوافق، وشكرا.

**السيد الرئيس:**

شكرا، الكلمة للسيد الوزير، ومعذرة السيد الوزير وأنت نائب سابق.

**السيد محمد بتيم وزير الشغل والإدماج المهني:**

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة النواب المحترمون،

يطيب لي ويشرفني أن أقدم اليوم أمام مجلسكم الموقر، بمشروع قانون رقم 94.18 القاضي بالمصادقة على المرسوم بقانون 2.18.781 الصادر بتاريخ 10 أكتوبر 2018، بإحداث الصندوق المغربي للتأمين الصحي، وذلك تطبيقا لأحكام المقطع الأخير من الفقرة الأولى من الفصل 81 من الدستور، من أجل استكمال مسطرة المصادقة على المرسوم بقانون.

وتجدر الإشارة إلى أن المرسوم بقانون هذا قد صدر خلال الفترة الفاصلة بين دورتي مجلسكم الموقر في إطار الفصل 81 من الدستور، وبناء على قرار لجنة القطاعات الاجتماعية بمجلس النواب تم نشره بالجريدة الرسمية عدد 6716 بتاريخ 30 من محرم 1440 (11 أكتوبر 2018).

حضرات السيدات والسادة،

إن الدافع الأساس لإحداث الصندوق المغربي للتأمين الصحي، هو دافع محكوم...

**السيد الرئيس:**

شوية الإنصات للسيد الوزير، من فضلكم، السيدات والسادة النواب.

- المصادقة على عقود البرامج واتفاقيات الشراكة المبرمة من لدن الصندوق في إطار اختصاصاته؛
- حصر ميزانية الصندوق وميزانية كل نظام من أنظمة التأمين عن المرض التي يديرها الصندوق؛
- حصر الحسابات والقوائم التركيبية للسنة المحاسبية المختصة؛
- الموافقة على المخطط التنظيمي المحدد للبنيات الإدارية للصندوق واختصاصاتها؛
- الموافقة على النظام الذي تحدد بموجبه قواعد وطرق إبرام الصفقات؛
- الموافقة على النظام الأساسي لمستخدمي الصندوق؛
- المصادقة على النظام الداخلي للصندوق؛
- قبول الهبات والهدايا؛
- المصادقة على التقرير المالي والتقرير المتعلق بأنشطة الصندوق برسم السنة المنصرمة المرفوعة إليه من لدن المدير؛
- اتخاذ القرار في شأن تفويض جزء من المهام الموكولة للصندوق ولحسابه بموجب نظام التأمين الإجباري الأساسي على المرض؛
- إبداء رأيه في مشاريع الإتفاقيات الوطنية المراد إبرامها مع مقدمي الخدمات الطبية؛
- المصادقة على الاتفاقيات الأخرى التي يعرضها عليها مدير الصندوق؛
- اتخاذ القرار في شأن اقتناء الأملاك العقارية من لدن الصندوق أو تديرها أو تفويتها.
- وفيما يتعلق بالتسيير الإداري، فإن الصندوق يسيره مدير يعين وفق النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، ويقوم المدير بالخصوص بما يلي:
- تنفيذ قرارات مجلس إدارة؛
- تسيير الصندوق والتصرف باسمه ومباشرة أو الإذن في مباشرة الأعمال أو العمليات المتعلقة بالصندوق؛
- تسيير جميع مصالح الصندوق وتنسيق أنشطتها؛
- التعيين في مناصب الصندوق وفقا للمخطط التنظيمي والنظام الأساسي لمستخدميها؛
- عرض مشاريع الإتفاقيات الوطنية على مجلس الإدارة لإبداء الرأي بشأنها؛
- إبرام الاتفاقيات وعرضها على مجلس الإدارة قبل دخولها حيز التنفيذ؛

- التوسع المستمر لسلسلة العلاجات بدون تأطير مالي مسبق؛

- ثم نمون نسبة لجوء المؤمنين للإستفادة من خدمات النظام؛

- ثم استقبال النظام لمستخدمي المكتب الوطني للسكك الحديدية تطبيقا للمادة 114 من القانون 65.00.

وبصفة عامة فإن مجموع العوامل السابقة وغيرها أدت إلى ارتفاع الكلفة المتوسطة ملف المرض إلى 480 درهم سنة 2016، إلى 945 درهم سنة 2017.

### حضرته السيدات والسادة،

تحدد مهام الصندوق المغربي للتأمين بالصحي، في تدبير نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، لفائدة:

أولا موظفي وأعاون الدولة؛ والجماعات الترابية؛ ومستخدمي المؤسسات العمومية؛ وكل شخص اعتباري من أشخاص القانون العام؛ أصحاب المعاشات بالقطاع العام؛ والأشخاص المستفيدون من المعاشات بموجب الأنظمة الخاصة للإحتياط الإجتماعي لفائدة ذوي حقوقهم.

الأشخاص المستفيدون من نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الذي يديره الصندوق الوطني لمنظمة الإحتياط الإجتماعي أو الذي كان يديره الصندوق الوطني لمنظمات الإحتياط الإجتماعي: طلبة التعليم العالي بالقطاع العام والخاص بموجب القانون رقم 116.12 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالطلبة.

كما يمكن للصندوق أن يتولى بمقتضى تشريع خاص، أو بموجب اتفاقيات تدبير نظام تأمين إجباري أساسي عن المرض لفائدة فئة أخرى غير المذكورة أعلاه.

وبالنسبة لأجهزة الحكامة التي سيتم استحداثها في إطار الصندوق المغربي للتأمين الصحي، فالصندوق سيديره مجلس إداري مثله مثل كافة يعني المؤسسات العمومية التي تخضع إلى قواعد تدبير الحكامة المالية الجيدة، إذن سيتكون من ممثلين عن الإدارة عن القطاعات الوزارية المعنية؛ ممثل عن الوكالة الوطنية للتأمين الصحي؛ ممثلون عن التعااضديات بالقطاع العام، وتعلق الأمر ب8 تعااضديات؛ شخصيتان تتوفران على الخبرة والكفاءة في مجال التأمين الإجباري الأساسي عن المرض والتغطية الصحية. ويمكن لرئيس مجلس الإدارة أن يدعو لحضور اجتماعات المجلس بصفة استشارية أي شخص ذاتي أو اعتباري من القطاع العام أو الخاص يرى فائدة في حضوره.

أما اختصاصات المجلس فتتلخص فيما يلي:

- حصر برنامج -أقصد المجلس الإداري- حصر برنامج العمل السنوي أو متعدد السنوات؛

ووزارة الشؤون الإدماج المهني ستعمل جاهدة بتنسيق مع كافة القطاعات الوزارية المعنية، على وضع الأسس السليمة لمشروع الصندوق الجديد في ممارسة مهامه وأنشطته وفق منهجية ومقاربة تركز على مواكبة ومصاحبة الأجهزة المسيرة والمديرة لشؤونه. وفقنا الله لما فيه الخير، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

### السيد الرئيس:

شكرا للسيد الوزير، وشكرا كذلك لمقرر لجنة القطاعات الاجتماعية السيد النائب عبد المجيد جويج.. شكرا على التصحيح. نمر الآن إلى عملية التصويت على المادة الفريدة المكونة لمشروع القانون، الموافقون.. احنا اتفقنا، تفضل السيد النائب.

### النائب السيد مصطفى شناوي (نقطة نظام):

#### السيد الرئيس،

التدخل في إطار المسطرة، وهذا مرسوم بقانون الحكومة استعملت الفصل 81 من الدستور، عندها الحق في ذلك وتقال لنا قبل افتتاح الدورة بأنه احنا سلطنا هاذ المسطرة السريعة لأنه كايته حاجة ماشي مشكل تفهمنا، على أساس غيتحال على اللجنة وعلى الجلسة العامة فيما بعد لمناقشته من أجل تجويده. احنا كنتفاجأو البارح في اللجنة واليوم بأنه يعني مادة فريدة المصادقة بدون نقاش، هذا أعتبره واعتبرناه البارح في اللجنة بأنه مصادرة لحق النواب البرلمانين في مناقشة القوانين، وإلا هذه غتولي سابقة ويمكن الحكومة تسلك هاذ المسلك هذا السريع بخصوص واحد العدد ديال.. تقال لنا من بعد أنه ماشي مشكل يمكن تقدموا مقترحات قوانين، هذا ما نعرف يمكن ضحك على الدقون مع الأسف، كنعبر بأن هذا مصادرة لحقنا كبرلمانين في مناقشة القانون، مشروع قانون من أجل تجويده.

### السيد الرئيس:

شكرا السيد النائب، لكم الحق في التعبير عن موقفكم من خلال التصويت. تفضل السيد النائب، السيد الرئيس.

### النائب السيد عبد الله بوانو:

#### السيد الرئيس،

هذا إشكال دائما يطرح كان يطرح قبل دستور 2011، لكن في دستور 2011 كايته مسطرة، وهاذ المسطرة هي اللي درناها احنا. كايين عندنا الفصل 81 من الدستور، وعندنا النظام الداخلي والمقتضيات ديالو 230-231-232-233 كلها حول الموضوع، شنوفها؟، احنا فوقاش خصنا نمارسو حقنا كبرلمان؟ لأنه الفصل 81 كيتكلم على إتفاق ما بين اللجنة المعنية والحكومة، في هاذيك اللحظة فاش خصو يكون إتفاق، أما ملي كيحي كمشروع صافي تسالا الوقت ديال النقاش، هو الوقت ديال

• إبرام الإتفاقيات والعقود التي يفوض بموجبها الصندوق جزء من المهام الموكولة إليه، أو يفوض بموجبها الصندوق جزءا من المهام الموكولة إليه؛

• تمثيل الصندوق أمام الدولة وجميع الإدارات العمومية أو الخاصة، وإيزاء الأغيار والقيام بجميع الأعمال التحفظية؛

• تمثيل الصندوق أمام القضاء، يجوز له أن يرفع دعوى قضائية بهدف الدفاع عن مصالح الصندوق؛

• إعداد مشروع ميزانية الصندوق وعرضه على مجلس الإدارة لدراسته والموافقة عليه؛

• تحضير أشغال مجلس الإدارة ويحضر المدير بصفة استشارية اجتماعات اللجان المحدثة من لدنه؛

أما فيما يتعلق بالتنظيم المالي، فإن الصندوق يتوفر على ميزانية خاصة بالإستثمار والتسيير وميزانية خاصة بالخدمات، وتتشكل أهم موارده من شركات المشغلين المنخرطين والأشخاص المسجلين به.

وبخصوص المشروع في ممارسة الصندوق للتأمين الصحي بمهامه وأنشطته، فإن المرسوم بقانون المتعلق بإحداثه نص على نقل مستخدمي الصندوق الوطني لمنظمات الإحتياط الإجتماعي، وكذا عقاراته والمعدات التي يتوفر عليها إلى الصندوق المغربي للتأمين الصحي. كما نص على أن المنقولات والعقارات المذكورة تنقل إليه بكامل ملكيتها وبدون عوض، ومعفية من كل كذلك من رسوم المحافظة العقارية.

أما فيما يتعلق بدخول المرسوم بقانون حيز التنفيذ، فقد تم من التاريخ الذي أو سيتم أقصد الآن القانون سيتم، يعني، دخوله حيز التنفيذ بمجرد، يعني، نشر النصوص التطبيقية له وخاصة تلك المتعلقة بتنصيب أجهزة إدارة الصندوق.

ومن جهة أخرى، وتحضيرا لمشروع الصندوق المغربي للتأمين الصحي في ممارسة مهامه، سيعقد المجلس الإداري للصندوق الوطني لمنظمات الإحتياط الإجتماعي اجتماعا في الأسبوع المقبل لدراسة وحصر حسابات نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض بالقطاع العام برسم سنتي 2016 و2017، وحصر ميزانية سنة 2019.

وبطبيعة الحال تأخر انعقاد هذين المجلسين لأسباب قانونية بحكم أنه تعذر إعادة تعيين المتصرفين ديال الصندوق الوطني لمنظمات التسيير الاجتماعي، إما بسبب أن القطاعات المعنية لم ترسل مرشحها أو بسبب بعض الخلافات التي وقعت في تفسير النص القانوني، ولذلك تم يعني التمديد، أصدرت الحكومة مرسوما في الأسابيع السابقة تمدد للصندوق الوطني لمنظمات الإحتياط الإجتماعي ثلاث أشهر حتى يتمكن من تصفية أعماله، أي تصفية الحسابات ثم عقد المجالس الإدارية المتأخرة وبعد ذلك سيدخل هذا القانون بعد نشر النصوص التطبيقية حيز الوجود، وسيتم تعيين التركيبة الجديدة للصندوق المغربي للتأمين الصحي.



**النائبة السيدة سعيدة آيت بوعلي:**

بسم الله الرحمن الرحيم.

أولا للتوضيح، كرئيسة لجنة القطاعات الإجتماعية، هذا المشروع قانون بمرسوم لما جاء للجنة كان للجنة نقاش طويل وعميق فهاذ الأمر وكتلخص فيما يلي :

-أولا لم يكن هناك طابع للاستعجال لأنه جا واحنا على أبواب 3 أيام من افتتاح الدورة التشريعية أو 4 أيام؛

-والحاجة الثانية هي أنه ما كيمكنش للحكومة تستعمل واحد الآلية تعطائها لها الدستور صحيح، ولكن من أجل تجويد النص، ومن أجل أن يحصل هذا الإجماع اللي كمنطوبه كيخص يكون هاذ الأمر كيف فتح للسادة النواب النقاش.

تقال بأنه كاين الإعلان ديال إصلاح منظومة ديال الحماية الإجتماعية ككل، واحنا كنا اسمعنا العرض ديال المدير ديال «CNOPS» اللي عرض فيه الوضعية المالية والإدارية قبل من هاذ الشيء، ولكن في النهاية حسمنا على أساس أنه هاذيك مادة فريدة غادي نصوتو عليها.

لكن في اللجنة وراه مسجل توعدنا بأنه غيجينا للمحتويات ديال هاذ المشروع قانون بمرسوم لكي تكون مادة للنقاش. وأثرت الموضوع بحضوركم، السيد الرئيس، في لجنة الرؤساء وقيل لنا بأنه يمكننا أن نقوم بمقترحات قوانين لتعديل ما يمكن تعديله في مشروع القانون، وهناك بين الرأي الأول والثاني كاين واحد الفرق، وقلنا وبحضور السيد الرئيس بأنه هاد المسألة ديال مقترحات القوانين إذا وعدت الحكومة بأنها تتجاوب معها في أقرب الأوقات الممكنة، وهذا اللي توعدنا به، بحضوركم السيد الرئيس في ندوة الرؤساء، وشكرا.

**السيد الرئيس:**

شكرا السيدة الرئيسة، نمر الآن إلى عملية التصويت على المادة الفريدة المكونة لمشروع القانون:

الموافقون: 154

المعارضون: لا أحد

المتنعون: 29

صادق مجلس النواب على مشروع قانون رقم 94.18 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.18.781 الصادر في 30 من محرم 1440 بإحداث الصندوق المغربي للتأمين الصحي.

المصادقة. فلذلك إذا كان شي حاجة اللي يمكن ناخذوها في المناقشة هو نمشيو نعدلو النظام الداخلي ونديرو مسطرة، أما المسطرة طبقا للدستور هي هذه، شكرا.

**السيد الرئيس:**

شكرا السيد الرئيس، السيد النائب.

**النائب السيد عدي بوعرفة:**

شكرا السيد الرئيس،

بالفعل البارح في اللجنة كان هناك نقاش مستفيض حول المسطرة المعمول بها في والمسموح للحكومة بالتشريع، ولكن كذلك لا نريد مصادرة البرلمان في التشريع كذلك. كان هناك التزام من الوزير ديال العلاقات مع البرلمان فيما مضى، أن نسرع ونشارك في مناقشة هذا القانون على أساس سيتم تجويده فيما بعد. ولكن البارح كانت المفاجأة أنه السرعة مادة فريدة وإلى ذلك.

هناك مجموعة ديال المعطيات مغلوطة اليوم لا بد أن نستحضرها جميعا، وهي العلاقة ما بين الصندوق المغربي للتأمين الصحي والتعاضديات. الصندوق المغربي للتأمين الصحي هو الوريث ديال التعاضديات، وبالتالي أنه إلى حدود اليوم ما عارفينش العلاقة اللي غادي تكون ما بين الصندوق والتعاضديات، ما عارفينش المديونية اللي كاينة على الصندوق اللي كتتناظرها التعاضديات وبالتالي أنه لا بد....

**السيد الرئيس:**

السيد النائب، واصلوا بتركيز السيد النائب من فضلك.

**النائب السيد عدي بوعرفة:**

غير واحد القضية اللي هي مهمة، احنا البرلمان الدور ديالنا واضح، السيد الرئيس، نحن نعمل على التشريع لهذا الوطن وهذه الأمة، أصبحت الحكومة هي التي تشرع أكثر من مشرعي البرلمان؛ ثانيا نحن نراقب الحكومة في عملها، ونعمل على تقييم السياسات العمومية، هذا دورنا لا بد أن نناقش جميع القضايا اللي تهمنا، احنا تفاجأنا البارح واستحضرنا لهذا نحن في فريق الأصالة والمعاصرة، امتنعنا عن التصويت في ما يخص هاذ المادة الفريدة.

**السيد الرئيس:**

شكرا، السيدة الرئيسة.

محكمة النقض وبسن قواعد تنظيم رئاسة النيابة العامة وتيسير ولوج المواطنين والمواطنات إلى القضاء الدستوري، وهو ما يتعزز بالمقتضيات التي يتضمنها القانون المتعلق بإعادة تنظيم المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وكان من أبرز مشاريع القوانين التي صادقنا عليها القانون المتعلق بالخدمة العسكرية، بما يحتويه ويتوخاه من إرادة في تعزيز روح المواطنة لدى الشباب، بالإضافة إلى عدة قوانين في مجال الاقتصاد والاستثمار والخدمات، الاقتصاد الرقمي على سبيل المثال إعادة هيكلة المراكز الجهوية للاستثمار، ودعم المقاولات الوطنية وتحسين مناخ الاستثمار.

ولئن كنا نسجل باعتزاز حصيلة المبادرة التشريعية للنواب متمثلة في مقترحات القوانين، وفي التعديلات التي تقدموا بها على مشاريع القوانين التي صادق عليها المجلس، متفاعلين على هذا النحو مع انشغالات المجتمع، فإننا نسجل تواضع ما تم التجاوب معه من مقترحات من جانب الحكومة، إذ إن نسبة المقترحات المصادق عليها لا تتجاوز 8% أي 9 مقترحات من مجموع 116 مقترحا تقدم بها أعضاء المجلس منذ بداية الولاية. وينبغي أن نعمل معا، في السلطتين التنفيذية والتشريعية على تطوير آليات للحسم في المبادرات التشريعية لأعضاء المجلس وإعمال المساطر الضرورية بشأنها.

وحرص المجلس على تطبيق مقتضيات المادة 152 من نظامه الداخلي، وقد عزز تفعيل هذا المقتضى دور المجلس في إثارة قضايا تستأثر باهتمام الرأي العام الوطني، حيث تم خلال النصف الأول من الولاية، توجيه 424 طلباً في إطار المادة المذكورة، برمج منها 86 طلباً.

وتفعيلاً لاختصاص المجلس في مجال تقييم السياسات العمومية، أنجز المجلس عملية التقييم الأولى برسم الولاية والتي تناولت كما نعلم جميعاً، الطرق في المناطق الجبلية ونحن بصدد إنجاز عملية التقييم الثانية التي تتمحور هذه السنة حول التعليم الأولي الذي لا تخفى أهميته في سياق النقاش الوطني حول إصلاح منظومة التربية والتكوين.

السادة الوزراء،

الزميلات والزملاء،

وفي مؤشر على إعمال مفهوم برلمان القرب، أطلقت المجلس إحدى عشر مهمة استطلاعية، تم الانتهاء من اثنتين فيما توجد المهام الأخرى في الأطوار النهائية.

وتميز النصف الأول من الولاية التشريعية الحالية، بمؤشر دال آخر يتمثل، كما سبق أن أشرنا إلى ذلك من قبل، في التوازن، وربما لأول مرة بين المهام والوظائف التشريعية والوظائف الرقابية للجان الدائمة، إذ بلغ عدد اجتماعات اللجان المختصة للتشريع 297 اجتماعاً مقابل 273 اجتماعاً خصصت للأعمال الرقابية ومساءلة أعضاء الحكومة ومسؤولي المؤسسات العمومية ومناقشة تقارير المهام الاستطلاعية. إنه

## محضر الجلسة السادسة والأربعين بعد المائة

(الجلسة الختامية لدورة أكتوبر 2018)

التاريخ: الأربعاء 7 جمادى الآخرة 1440 هـ (13 فبراير 2019).

الرئاسة: السيد الحبيب المالكي رئيس مجلس النواب.

التوقيت: ثلاثون دقيقة ابتداء من الساعة الثانية زوالاً والدقيقة العاشرة.

جدول الأعمال: جلسة مخصصة لاختتام دورة أكتوبر من السنة التشريعية الثالثة برسم الولاية التشريعية العاشرة.

السيد الحبيب المالكي رئيس مجلس النواب، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه،

السيد وزيرين،

السيدات والسادة النواب،

نختم اليوم أشغال دورة أكتوبر من السنة التشريعية الثالثة برسم الولاية التشريعية العاشرة، ولنختم بذلك النصف الأول من الولاية، وهي محطة نعتبرها مناسبةً دستوريةً لجرد وتقييم حصيلة أشغالنا، واستخلاص الدروس ممّا أنجزنا واستشراف آفاق العمل.

واسمحوا لي في البداية أن أوضح أنني لن أفصل في استعراض حصيلة أشغال المجلس، إذ إن الكلمة الموسعة التي ستوزع عليكم تتضمن كل التفاصيل والإحصائيات بشأن ما أنجزناه معاً، فرقاً ومجموعةً نيابيةً، وأجهزةً برلمانيةً خلال النصف الأول من الولاية التشريعية 2016-2021.

وقد استحضرتنا، وتمثلنا، في ممارسة مهامنا التشريعية والرقابية والتمثيلية، وفي أعمال التقييم، مقتضيات وروح الدستور، وخطب جلالة الملك، محمد السادس، حفظه الله، بكل حمولاتها الوطنية والإصلاحية والمتوجهة إلى المستقبل، الحريصة على ترسيخ الممارسة الديمقراطية والبناء المؤسساتي وربط المسؤولية بالمحاسبة، وإعطاء الديمقراطية جدوىً وبعداً اقتصادياً واجتماعياً.

إذ كان تفاعلنا تلقائياً، مسؤولاً وإرادياً مع الأحداث التي عاشتها بلادنا ومع سياقنا المجتمعي والمؤسسي.

وتغطي مشاريع القوانين المصادق عليها المجلس خلال النصف الأول من الولاية والتي بلغ عددها 150 مشروعاً منها 47 خلال الدورة الحالية، مجالات متعددة تهم تعزيز حقوق الإنسان والحريات وترسيخ دولة القانون وتكريس مبدأ فصل السلط، خاصة من خلال قانون نقل اختصاصات السلطة الحكومية المكلفة بالعدل إلى الوكيل العام لدى

علاقات بلادنا مع بلدان هذه المناطق وعَرَفْنَا بمشروعية مواقفنا، وساهمنا في حشد الدعم والتأييد لقضايا بلادنا وفي ترسيخ صورتها، مملكةً رائدةً للإصلاح في محيطها، قاعدةً للاستقرار الإقليمي والدولي ونموذجاً في التنوع الثقافي والانفتاح.

وقد تَأَتَّى ذلك لمجلسنا بفضل العمل الجماعي والمشارك، وبفضل مأسسة اشتغالنا من خلال المنتديات المنتظمة، وبفضل هيكلية مجموعات الصداقة البرلمانية والشُعْبِ الوطنية في المنظمات المتعددة الأطراف، إذ وقعنا أكثر من 20 اتفاقية ومذكرة تفاهم مع برلمانات وطنية ومنظمات برلمانية متعددة الأطراف، وكذلك منظمات دولية.

ونهجت مؤسستنا سبل الإقناع والحوار وبناء الثقة المبنية على اختيارات السلم والدفاع والاعتدال والتوازن في العلاقات الدولية، وعن القضايا العادلة للشعوب وفي مقدمتها الشعب الفلسطيني الذي يواجه ظلماً تاريخياً منذ ما يزيد عن 70 سنة.

وساهم مجلسنا بشكلٍ حاسمٍ في ترسيخ تقاليد دبلوماسية برلمانية دولية متخصصة في عدد من الإشكاليات الكبرى التي تَرَهُنُ حال ومستقبل البشرية ومنها الاختلالات المناخية في إطار ما نسميه بالدبلوماسية المناخية، والهجرة العابرة للحدود، والنزوح والأمن الجماعي، والتهديدات الجيو-ستراتيجية الجديدة وفي مقدمتها الإرهاب والاتجار في البشر.

وقد أثمرت المساهمة النوعية للدبلوماسية البرلمانية المغربية اعتماد وثائق مرجعية ذات قيمة جيدة، هي اليوم وثائق عمل في المنظمات البرلمانية الدولية، هاجسنا في ذلك تحقيق استدامة الأفكار وتيسير تتبع الملفات وجعل الرؤية المغربية لانشغالات المجموعة الدولية وللحلول المقترحة لها، حاضرة في النقاش الدولي المؤسسي.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة النواب،

اسمحوا لي أن أذكر بأهمية مرتكزات منهجية العمل التي اعتمدها جميعنا تَوْخِيّاً لِإنجاز ما بَلَّغْنَاهُ. لَقَدْ كان اختيارنا الجماعي خلال سنتين من عمر الولاية التشريعية العاشرة أولاً العمل وفق منهجية الإشراف، والعمل الجماعي والتوافق والإصغاء. وقد توخينا معاً، وهذا مرتكز ثنائي، تحقيق التخليق المؤسسي والسياسي، وتكريس مصداقية العمل البرلماني، بما يُشكّل رافداً في مسار استرجاع وتكريس الثقة في السياسة وفي الفاعل السياسي. وبالطبع، فإن ذلك ما كان ليتحقق، ولا يمكنه، أن يتحقق، وهذا مرتكز ثالث، دون إنتاج جَيِّد يُحْدِثُ الأثر، المتوخى على حياة المواطنين والمواطنات.

أما المرتكز الرابع فقد تَمَثَّلَ في منهجية التعاون والتكامل بين مكونات المجلس وبين المجلس والسلطة التنفيذية، على أساس احترام الاختلاف في الرؤى والمقاربات والمنطلقات وفي التقييم، مما كان له، الأثر الإيجابي على جودة أعمالنا.

تحول نوعي هام في ممارسة مهام ووظائف البرلمان، حيث يتجلى من كل ذلك مسيرة التحول العالمي في وظائف البرلمانات نحو مراقبة ومساءلة السلطات التنفيذية وتقييم السياسات العمومية والإنفاق العمومي وأثار ذلك على المواطنين.

ومن أجل جعل الوظيفة الرقابية لمجلس النواب أكثر نجاعةً، ومنتجةً للأثر على المجتمع، سَخَّرْنَا آليَةً جرد التعهدات الحكومية في الجلسات العامة للمجلس بِغَايَةٍ تَتَّبَعُ ما تلتزم به الحكومة والحرص على تنفيذه. وقد بلغ عدد التعهدات المرصودة برسم النصف الأول من الولاية 266 تعهداً خلال 50 جلسة عمومية، راسلنا الحكومة بشأنها وتوصلت الرئاسة ب 63 جواباً تضمنت التدابير الحكومية المتخذة تفعيلاً للتعهدات.

ولقد أَثْبَتَتْ هذه الآلية نجاعتها، مما يُحَقِّقُنا على توسيعها لتشمل أشغال اللجان الدائمة، كما ينبغي، بالموازاة مع ذلك، في إطار ممارسة السلطة الرقابية للمجلس، تتبع تنفيذ التدابير المتخذة، وخاصة تتبع أثارها على علاقات الإدارة بالمجتمع وعلى أوضاع المواطنين.

السادة الوزراء،

الزميلات والزملاء،

في مجال العلاقات الخارجية والدبلوماسية البرلمانية، شكلت عودة المغرب إلى الاتحاد الإفريقي التي قادها بتبصر وحكمة جلالة الملك، محمد السادس، نصره الله، قوة دفع استراتيجي حاسمة للدبلوماسية البرلمانية ضمن الدبلوماسية الوطنية وأعطت زخماً جديداً للعمل البرلماني الوطني في القارة.

وأثمر العمل الجماعي الذي أنجزته مختلف أجهزة المجلس من مكتب ولجان دائمة وفرق ومجموعة نيابية ومجموعات صداقة وشعب برلمانية، نتائج جد هامة في واجهة العلاقات الخارجية والدبلوماسية البرلمانية خاصة في القارة الإفريقية إذ كان انضمام البرلمان المغربي إلى برلمان عموم إفريقيا حدثاً هاماً داخل هذه المؤسسة.

وقد حرصنا معاً، على الدفاع عن القضايا الحيوية لبلادنا وفي مقدمتها قضية وحدتنا الترابية وفق الرؤية الدبلوماسية الوطنية التي يقودها جلالة الملك، محمد السادس، أعزه الله.

وحرصنا من جهة أخرى على تعزيز وتنويع علاقات المجلس الخارجية، إذ سَجَّلْنَا حضورنا النوعي والمؤثر في مختلف المناطق الجيو-سياسية، وفتحنا آفاق جديدة للحوار والتعاون البرلماني مع بلدان عديدة ومجموعات جيو-سياسية من قبيل منطقة البلقان وأمريكا اللاتينية وأوروبا الوسطى وجنوب شرق آسيا وأستراليا، مع مواصلة ترسيخ علاقاتنا مع عمقنا الإفريقي وبلدان الاتحاد الأوروبي، ومع محيطنا المغاربي والعربي.

وقد فتحنا بذلك آفاق رحبة وواعدة حيث ساهمنا في ترسيخ

النظام الداخلي. إنها رسائل في اتجاهات متعددة إلى المجتمع ومفادُه الحرصُ على أداء الواجب وعلى ربط المسؤولية بالمحاسبة، وإلى الذات المؤسسية ومفادها بأن ثمة تصميماً جماعياً مشتركاً على أن لا تسامح مع هدر الزمن البرلماني وبأي إخلال بالواجب.

وفي إطار الحرص على تأطير أشغالنا ومأسستها، حرصنا على هيكلة ثلاث مجموعات مَوْضُوعَاتِيَّة متعلقة بالقضية الوطنية، وإفريقيا، وفلسطين على أن تتم هيكلة المجموعة الرابعة المتبقية والمهتمة بالقانون الدولي الإنساني خلال الأسابيع القادمة. ولا تخفى أهمية هذه المجموعات في تَتَبُّع القضايا التي تُعنى بها وتوفير المعلومات والترافع بشأنها.

وإعمالاً للمقتضيات الدستورية بشأن علاقات البرلمان مع باقي المؤسسات الدستورية وهيئات الحكامة، استمع المجلس وناقش بالخصوص، وبانتظام تقارير المجلس الأعلى للحسابات. وقد أثمرت مناقشة هذه التقارير عدداً من التوصيات والاقتراحات من جانب أعضاء المجلس تتوخى إعمال الحكامة في السياسات العمومية وفي وظائف وتدابير المؤسسات العمومية.

وفي إطار مواصلة ترصيد هذه التوصيات يحرص المجلس على تتبع تنفيذها، وينبغي أن تكون موضوع رقابة تالية من جانب مجلس النواب، إذ لا فائدة من تقارير وتوصيات لا تُنتج الأثر في المرفق العام وأدائه وعلاقته بالمواطنين.

وفي إطار ذات الاختصاص واصلنا العمل المؤسسي مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي من خلال طلب الاستشارة في عدد من المواضيع.

السادة الوزراء،

الزميلات والزملاء،

من أجل تجويد أعمالنا والوفاء بالتزاماتنا والنهوض بمهامنا، عملنا على فتح مجموع الأوراش التي وردت بشأنها مقتضيات في النظام الداخلي، ومنها إحداث المركز البرلماني للأبحاث والدراسات والقناة البرلمانية. وقد أحرزنا تقدماً كبيراً في عملية التأسيس، إذ اعتمدنا الإجراءات الخاصة بالمركز واعتمدنا الاختيار الأنسب بالنسبة للقناة البرلمانية، ونحن بصدد الترتيبات القانونية والمالية وغيرها من التدابير العملية.

وتتوخى مجموع الاوراش المنجزة والتدابير المتخذة ترسيخ الديمقراطية وتعزيز مكانة المؤسسة التشريعية وتجويد أدائها وإنتاجها وتكريس وزيادة انفتاحها وتواصلها مع المجتمع، على أن الهدف المشترك يظل هو تحقيق تقدم بلادنا وتعزيز تموقعها الإقليمي والدولي، وجعل التنمية التي تحققها منتجة للأثر الإيجابي على حياة المواطنين وعلى حقوقهم، وفي الاطمئنان على مستقبلهم ومستقبل بناتهم وأبنائهم.

وقد استحضرننا في كل ذلك، وَرَهْنَا أشغالنا، وهذا مرتكز خامس، بأمر أساسي، هو مصلحة الوطن وتقدمه ونمائه وأمنه من جهة، ومن جهة أخرى ترسيخ الممارسة الديمقراطية ومراعاة التقاليد الديمقراطية، وجعلها منتجةً وديناميةً على طريق التأسيس لثقافة جديدة في الممارسة البرلمانية، نَرَاهَا ضروريةً في الأفق الإصلاحية الجديد الذي فتحه دستور 2011 بكل حُمُولَاتِهِ التَحْرُيرية وبكل ما يَكْفُلُهُ من حقوق. ومن أجل ذلك قَيَّدْنَا أَنْفُسَنَا، وَالزَّمْنَا ذَوَاتَنَا بمبدأ إجبارية النتائج وترصيدا والبناء عليها من أجل التقدم وفق منطق التراكم وهذا هو المرتكز السادس.

وحرصنا في موضوع أعمالنا على أن نبني على مفهوم ومقاربة الترصيد، واقتراح الحلول، وهذا مرتكز سابع، فسواء تعلق الأمر بالمراقبة أو التقييم، حرصنا على استخلاص التوصيات التي نراها ضرورية، كمؤسسة تشريعية لتجويد السياسات والتدخلات العمومية.

أما المرتكز الثامن تقوية التواصل والتعريف بأنشطة المجلس، مع الحرص على أن يصبح التواصل قاعدة راسخة، ويهدف تشجيع وسائل الإعلام المكتوبة والسمعية البصرية والإلكترونية المهتمة بالعمل البرلماني، تم الشروع في اتخاذ التدابير العملية، بخصوص منح جائزة الصحافة البرلمانية تفعيلاً لمقتضيات النظام الداخلي.

السادة الوزراء،

الزميلات والزملاء،

تفعيلاً لمقتضيات الدستور فيما يخص تلقي عرائض المواطنين والمواطنين الموجهة للمجلس وبعد أن شكلنا لجنة العرائض على مستوى مكتب المجلس، أَعَدَدْنَا النظام المعلوماتي الخاص بتلقي وتدابير هذه المبادرات المواطنة. ونغتنم هذه المناسبة لدعوة هيئات المجتمع المدني إلى تأطير مبادرات المواطنين والتعرف الدقيق على مساطر تفعيلها وإحالتها على المجلس. وسنبادر قريباً في إطار مشروع البرلمان المنفتح إلى تنظيم ورشات تواصل في هذا الباب مع هيئات المجتمع المدني المهتمة.

وبذات النَّقْصِ الإصْلَاحِي، وَضَعْنَا واعتمدنا، معاً دليلاً لمدونة السلوك والأخلاقيات البرلمانية يشرح مُرْتَكزَاتٍ وضوابط ومعايير السلوك البرلماني ومبادئه وأخلاقياته والآليات العملية لتنفيذ المدونة. وقد اسْتَرَشَدْنَا، بخطاب جلالة الملك محمد السادس، أعزه الله، في افتتاح دورة أكتوبر 2012 حين دعا البرلمانيين إلى «إيثار الصالح العام والتحلي بالمسؤولية والنزاهة والالتزام بالمشاركة الفعالة والفعالية في جميع أشغال البرلمان» وجعل هذا الأخير «فضاء للحوار البنّاء ومدرساً للنخب السياسية بامتياز مستحضرين روح الدستور والنظام الداخلي في هذا الشأن.

وبذات الرؤية الإصلاحية، وفي إطار مسلسل التخليق فَعَّلْنَا في إطار مكتب المجلس، وعلى أساس قَرَارٍ مشتركٍ مع رؤساء الفرق والمجموعة النيابية آلية مراقبة حضور السيدات والسادة النواب في الجلسات، وَرَتَّبْنَا التدابير الضرورية عن كل إخلال بهذا الواجب، إعمالاً لمقتضيات

وفي مجال العمل الدبلوماسي البرلماني الذي توصون جلالتم بأهميته وأولوياته، كان لمجلس النواب حضور متميز في المنتديات البرلمانية الجهوية والإقليمية والدولية من خلال أداء شعبه ومجموعات الصداقة والأخوة المشتركة مع البرلمانات الشقيقة والصديقة، دفاعا عن قضية وحدتنا الترابية، وصونا للمصالح العليا لبلادنا وشعبنا.

وهكذا وصلت وفودنا النيابية إلى عدد وافر من أقطار القارة الأمريكية الشمالية والجنوبية والوسطى، وإلى جنوب شرق آسيا، ومعظم بلدان قارتنا الأفريقية، مفتفين أثر خطواتكم الوثابة، منذ قررتم يا مولاي، عودة مظفرة لبلادنا إلى الفضاء الإفريقي.

كما كان لمؤسستنا التشريعية حضور لافت على المستوى الأوروبي خصوصا شرق أوروبا ومنطقة البلقان، فضلا عن الحضور في الساحة العربية والإسلامية خدمة لقضايا أمتنا وفي مقدمتها القضية الفلسطينية العادلة وضمها قضية مدينة القدس الشريفة بمركزها ومقدساتها ووضعها الإعتباري كعاصمة للدولة الوطنية الفلسطينية المستقلة.

والأمل يا مولاي، أن يرقى ما أنجزناه وما نتطلع إليه من أفاق ومشاريع عمل تخص تطوير أداء هذه المؤسسة التشريعية، وحضورها إلى مستوى توقعاتكم السامية، ورهاناتكم النبيلة على مردودية المؤسسات الوطنية وإشعاعها وتقوية التراكم وتحقيق النتائج المثمرة. حفظكم الله يا مولاي، وأقر عينكم بولي عهدكم صاحب السمو الملكي، الأمير مولاي الحسن، وشدد أزركم بصنوكم، صاحب السمو الملكي الأمير مولاي رشيد، وبكافة أفراد الأسرة الملكية، إنه سميع مجيب، والسلام على المقام العالي بالله ورحمته تعالى وبركاته.

خديم الأعتاب الشريفة

الحبيب المالكي رئيس مجلس النواب

حرر بالرباط في:

7 جمادى الآخرة 1440

الموافق ل 13 فبراير 2019

السيد الرئيس:

شكرا للجميع، رفعت الجلسة.

في الختام أود أن أشكر السيد رئيس الحكومة وكافة أعضائها، على حسن تعاونهم واسمحوا لي أن أؤكد بكيفية خاصة على مساهمة السيد الوزير مصطفى الخلفي المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني الناطق الرسمي باسم الحكومة، على كل ما قام به وعلى سجنه بكيفية منتظمة معنا، كما أتوجه بالشكر إلى كافة أعضاء المجلس وأجهزته، نساء ورجالا، إذ إن مساهمة الجميع وروح التعاون التي طبعت أشغالنا هي ما يسر إنجاز هذه الحصيلة المتميزة التي نعتبرها حصيلة الجميع، وهي للوطن أولا وأخيرا.

وأشكر أيضا جميع المصالح الساهرة على أمن المؤسسة، كما أشكر ممثلي وسائل الإعلام الذين تناولوا الشأن البرلماني كل من زاوية نظره، والشكر بالطبع موصول لموظفات وموظفي المجلس على تعبثهم المتواصلة من أجل مواكبة أعمالنا، شكرا على حسن الإصغاء، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

مازال السيدات والسادة النواب، قراءة البرقية المرفوعة لجلالة الملك، السيدة الأمينة، السيدات والسادة النواب، تفضلي.

البرقية المرفوعة إلى صاحب الجلالة الملك محمد السادس

السيدة أسماء اغلالو أمينة المجلس:

شكرا السيد الرئيس،

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين،

مولاي صاحب الجلالة والمهابة،

يتشرف رئيس مجلس النواب، والمجلس يختتم أشغال دورته الأولى من السنة التشريعية الحالية، أن يعبر باسم كافة أعضاء المجلس، لصاحب الجلالة، عن أصدق آيات الولاء، والتعلق والتقدير والإمتنان.

وإننا في مجلس النواب، إذ نسجل باعتزاز سيرورة العمل الذي قامت به مؤسستنا التشريعية خلال هذه الدورة، وما حققته من منجز تشريعي يعزز التراكم الإيجابي في عهدكم، على مستوى إثراء الترسانة التشريعية للمملكة، لنجدد حرصنا الأكيد على تمثل توجهاتكم السديدة، والإسترشاد بالأفق المنفتح على قيم الديمقراطية والمأسسة والتحديث، وكذا بمواصلة مهام مؤسستنا على مستوى التشريع، ومراقبة العمل الحكومي، وتقييم السياسات العمومية، إنسجاما مع روح الدستور وطبقا لمقتضيات النظام الداخلي لهذا المجلس.